المجمع العربي للملكية الفكرية

نشرة شهرية إلكترونية ترسل إلى الأعضاء-حزيران ٢٠٠٢

نحو تشجيع الابداع العربي

إن الهدف من نظام الملكية الفكرية هو تعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للمجتمع من خلال تطوير و إدارة القوانين والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية التي تؤدي إلى تشجيع الابتكار وصنع المعرفة.

طلال أبو غزالة

- أخبار المجمع..... ١
- ورشة عمل عن حماية الرسوم والنماذج الصناعية..... ٢
- قانون حماية الملكية الفكرية يساهم في نهوض صناعة البرمجيات بمصر..... ٣
- تحالف حماية علامات السيارات يطالب بإستراتيجية لمكافحة تجارة قطع الغيار المقلدة..... ٣
- وزارة التجارة السعودية تنظر ٩٦٨ دعوى ضد تقليد المنتجات..... ٣
- في مبدأ أرسته محكمة تمييز دبي.. تحميل البرامج على جهاز الحاسب الشخصي لا يعتبر نسخاً لهذه البرامج..... ٤
- قانوني كويتي يدعو للإسراع بتعديل تشريعات حماية الملكية الفكرية..... ٥
- القضاء المصري وحمى الملكية الفكرية قبل صدور التشريعات الخاصة بها..... ٥
- بلدية الشارقة تتلف ٦٦ألف مصباح كهربائي مقلد..... ٥
- خلو قانون المعاملات التجارية من تنظيم أحكام الكفالة التجارية مؤداه وجوب تطبيق أحكام الكفالة الواردة في قانون المعاملات المدنية..... ٦
- محاضرة لوكلاء العلامات التجارية في تركيا حول تسجيل علامة المجموعة الأوروبية..... ٦
- فنانو مصر يبحثون في قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة..... ٧
- دعم النشاط الإبداعي والإبتكار (من أجل خلق برنامج عربي للإبداع)..... ٧
- الأسرار التجارية من المنظور القانوني... ١٥
- نموذج طلب معجم الملكية الفكرية..... ١٧
- أخبار نشرة أجيب..... ١٨
- أخبار ومستجدات الويبو..... ٢٠

انضمام ثلاثة أعضاء من الجزائر

وافقت لجنة العضوية وبعد دراسة الطلبات المقدمة من قبل ثلاثة أساتذة على انضمامهم من الجزائر لعضوية المجمع وهم :

زينة سعيد عربان ، إبراهيم كرميه ، نجم الدين بن شويه .

دعوة للمشاركة في الدورات التدريبية الجديدة

في إطار برامج التدريب لهذا العام تعقد شركة مجموعة طلال أبو غزالة للتدريب المهني PROTAGONLINE "بروتاج" بالتعاون مع المجمع العربي للملكية الفكرية دورتين تدريبيتين للشهر المقبل الدورة الأولى حول حقوق الملكية الفكرية وعلاقتها بالتجارة الإلكترونية والثانية بعنوان حقوق التعاقد وتسوية النزاعات.

الهدف من الدورتين تسليط الضوء على ما يواجهه نظام الملكية الفكرية من تحديات كبيرة نتيجة لظهور شبكة المعلومات الإلكترونية، وتركز دورة حقوق الملكية الفكرية وعلاقتها بالتجارة الإلكترونية على تلك الجوانب من قوانين الملكية الفكرية التي ستتأثر بشكل خاص بالانترنيت.

وسيحصل المشاركون على المعرفة اللازمة لأساليب الحماية في الانترنيت وكيف يقوم المشرعون والمنظمون بالتعامل مع هذه التحديات. أما دورة حقوق التعاقد وتسوية المنازعات فتهدف إلى تزويد المشاركين بالمفاهيم القانونية للعقود وأهدافها وأطرافها القانونية وموضوع التعاقد، وتعريف المنتج واستعماله وحق الاستغلال، وكيفية تسوية المنازعات في حال نشوب خلاف بين أطراف العقد.

تبلغ رسوم الدورة مائة دينار أردني للمشارك ويمنح أعضاء المجمع خصماً بمقدار ٥٠٪ من الرسوم، لمن يرغب بالمشاركة من خارج الأردن الرجاء عدم التردد بالاتصال بإدارة المجمع بواسطة البريد إلكتروني لتأكيد مشاركته ولعمل ترتيبات السفر والإقامة له .

السيرة الذاتية لأعضاء مجلس إدارة المجمع

تعكف إدارة المجمع على إضافة الأسم والسيرة الذاتية وصورة شخصية لكل من الأساتذة أعضاء مجلس إدارة المجمع بوضعها على الموقع الجديد على شبكة الإنترنت، الجاري العمل الآن على إعادة تصميمه، ونظراً لعدم توفر جميع البيانات المطلوبة للجميع، نرجو ممن لم يقوموا بإرسال سيرتهم الذاتية أو صورهم الشخصية العمل على إرسالها لادارة المجمع سواء من خلال البريد الإلكتروني أو بالطريقة التي يرونها مناسبة وبالسرعة الممكنة رجاء.

الناصر منسقاً لأعمال المجمع في رام الله

تم اختيار الأستاذ معن الناصر منسقاً جديداً لأعمال المجمع في رام الله لتغطية كافة مدن الضفة الغربية.

كل أمنيات التوفيق له بنشر رسالة المجمع وأهدافه في المجتمع الفلسطيني الصامد في وجه الاحتلال الصهيوني المغتصب.

البريد الإلكتروني للأعضاء

تستمر إدارة المجمع في اعتماد البريد الإلكتروني في جميع المراسلات، واستكمالا لهذه الترتيبات ترجو من الأساتذة الأعضاء تعزيز هذا الجهد بإرسال العنوان الإلكتروني أو أية تعديلات قد تطرأ على عناوينهم تسهيلاً وكسباً للوقت في إرسال النشرة الشهرية والمعلومات المطلوبة.

على موقع المجمع .. قانون جديد للعلامات والبيانات والأسماء التجارية

قام المجمع بوضع النص الكامل للقانون الجديد رقم (٩) لعام ٢٠٠٢ والذي أصدره نائب الأمير القطري ولي العهد سمو الشيخ جاسم بن حمد ال ثاني يوم ١٥ يونيو (حزيران) ٢٠٠٢ على موقع المجمع عبر الإنترنت حرصا منه على اطلاع أعضائه والمهتمين والعاملين في حقل الملكية الفكرية على كل ما هو جديد من قوانين ومستجدات.

قانون العلامات التجارية والبيانات والأسماء التجارية

ويذكر أن هذا القانون يتضمن ٥٧ مادة لقوانين تتعلق بشان العلامات والبيانات التجارية والأسماء التجارية والمؤشرات الجغرافية والرسوم والنماذج الصناعية والذي ألغي بموجبه القانون رقم (٣) لسنة ١٩٧٨ كما ألغى كل حكم يخالف أحكامه بعد أن قضى القانون بتنفيذه وان ينشر في الجريدة الرسمية لدولة قطر.

حوار مع ممثل المجمع في الجزائر

أجرت صحيفة الشعب الجزائرية حواراً مع الأستاذ محمد الصايغ ممثل المجمع في الجزائر وذلك خلال الندوة الوطنية التي عقدها المجمع في المدرسة العليا للفنون الجميلة.

أشار الصايغ في مقدمة حديثه إلى أن المجمع العربي للملكية الفكرية بمؤسسه المفكر العربي الكبير الأستاذ طلال أبو غزالة كان ذا دور ريادي بالتنبيه إلى ضرورة حماية الملكية الفكرية وتشجيع الإبداع في الوطن العربي.

وتحدث عن نشأة المجمع ودوره في نشر مفاهيم الحماية ومشاريعه المستقبلية وعن وضع الملكية الفكرية في الجزائر وأكد على ضرورة إظهار الوعي بأهمية الملكية الفكرية.

ورشة عمل عن حماية الرسوم والنماذج الصناعية

من معن الخن، الرياض

ضمن استعدادات مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية– الإدارة العامة لبراءات الاختراع لتوفير حماية حقوق الملكية الفكرية في مجال الرسوم والنماذج الصناعية والتصاميم التخطيطية للدوائر المتكاملة والأصناف النباتية الجديدة، فقد جرى في الرياض بالتعاون مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية تنظيم ورشة عمل عن حماية الرسوم والنماذج الصناعية والتصاميم التخطيطية للدوائر المتكاملة والأصناف النباتية الجديدة خلال الفترة من ٣/٢٩ وحتى ١٤٢٣/٤/١ هـ.

وقد شارك في هذه الورشة العديد من الخبراء في المنظمة العالمية للملكية الفكرية والاتحاد الدولي للأصناف النباتية والعديد من ذوي الاختصاص في المملكة العربية السعودية.

قانون حماية الملكية الفكرية يساهم في نهوض صناعة البرمجيات بمصر

من غسان أبو صهيون، دبي

عقب إعلان الحكومة المصرية عن دخول مشروع قانون حماية الملكية الفكرية إلى البرلمان تمهيداً لاقراره في الدورة البرلمانية الحالية أكد مجدي الفرماوي مدير التسويق الإقليمي لشركة صخر للحاسبات انه يتوقع أن تسهم صناعة البرمجيات بدورها وحجمها الحقيقي في الاقتصاد المصري بعد إقرار هذا القانون الجديد لتتحول مصر إلى اكبر دولة في المنطقة في صناعة البرمجيات علما بأنه لا يمكن أن نتوقع نهوض صناعة قوية للبرمجيات دون أن تكون هناك حماية لهذا المنتج.

واعتبر فرماوي في تصريحات لصحيفة البيان الإماراتية إن حماية الملكية الفكرية هي أهم مقومات قيام صناعة برمجيات قوية في البلاد مشيرا إلى أن ذلك يجعل شركات البرمجيات قادرة على إنتاج حلول غير تقليدية.

تحالف حماية علامات السيارات

يطالب باستراتيجية لمكافحة تجارة قطع الغيار المقلدة

من معتصم أبو غزالة، الشارقة

طالب تحالف حماية علامات السيارات في الشرق الأوسط الذي تأسس قبل شهر في دبي باستراتيجية وخطة عمل لمحاربة ظاهرة بيع قطع غيار السيارات المقلدة في منطقة الشرق الأوسط وذلك من خلال التعاون مع الجهات الحكومية وتوعية مجتمعات المنطقة بمخاطر استخدام البضائع المقلدة وغير الأصلية.

جاء ذلك خلال الاجتماع الأول الذي عقده تحالف حماية علامات السيارات بحضور ممثلين عن شركات سيارات أودي، بي ام دبليو، دايملر، كرايسلر، جنرال موتورز، هوندا، ميتسوبيشي، تويوتا، وقال المتحدث باسم التحالف بأنهم يسعون الى توفير المعلومات الكافية عن التجار الذين يبيعون قطع الغيار المقلدة ومساعدة الجهات الحكومية في الحد من هذه الظاهرة التي تنتشر في دول الخليج العربي والأردن ولبنان. و أشار إلى أن حجم سوق البضائع المقلدة يبلغ حوالي ٢٠٠ مليار دولار في العالم، فيما بلغ حجم تجارة قطع السيارات المقلدة في المنطقة حوالي ٣٠٪ أي ما يقدر بنحو ٣٠٠ مليون دولار.

و أكد إلى أن التحالف سيقوم بتنظيم دورات تدريبية وبرامج توعية بالتعاون مع دوائر الشرطة والجمارك وغرف التجارة والبلديات والسفارات والمجالس والى ان هذا التحالف هو الأول من نوعه في العالم.

وزارة التجارة السعودية

تنظر ٩٦٨ دعوى ضد تقليد المنتجات

من فايز المرعبي، الرياض

تنظر وزارة التجارة في المملكة العربية السعودية في ٩٦٨ دعوى ضد تقليد المنتجات في السوق المحلية يرتبط معظمها بالمنتجات الغذائية والاستهلاكية وقطع غيار السيارات والأجهزة الكهربائية واحيلت هذه الدعاوى ومعظمها من الشركات المنتجة إلى الإدارة القانونية في الوزارة.

أوضح ذلك السيد محمد عتيق الحربي مدير فرع وزارة التجارة في جدة لصحيفة الاقتصادية بان نظام مكافحة الغش التجاري اقر عقوبات ضد مستخدمي العلامات التجارية التي تتمثل في السجن والغرامات المالية.

في مبدأ أرسته محكمة تمييز دبي ...
تحميل البرامج على جهاز الحاسب الشخصي لا يعتبر نسخاً لهذه البرامج

من علي الشلبي، الشارقة

في سابقة قضائية كرست محكمة تمييز دبي مبدأ قانونياً هاماً مؤداه إن تحميل البرامج على جهاز الحاسب الشخصي لا يعتبر نسخاً لهذه البرامج وتعود تفاصيل هذه القضية في أن النيابة العامة بدبي وجهت الاتهام لشخصين نسخا المصنفات الفكرية المملوكة للجهة المشتكية بان قاموا بتحميل البرامج على أجهزة الحاسب الآلي بالمكتب دون الحصول على موافقة مؤلف المصنف وطالبت بمعاقبتهما بموجب المادة ٦٥ من قانون العقوبات الاتحادي في شان حماية المصنفات الفكرية وحقوق المؤلف.

و أثناء تداول القضية أمام محكمة أول درجة تقدمت الجهة المشتكية بلائحة ادعاء بالحق المدني في مواجهة المتهمين وطلبت فيها إعلان ثبوت ملكيتهما للمصنفات الفكرية التي تم الاعتداء عليها بالنسخ ونشر الحكم الصادر في الدعوى في جريدتين يوميتين ومصادرة أجهزة الكمبيوتر المحملة بالبرامج المنسوخة، وبناء عليه قضت محكمة أول درجة حضوريا للأول واعتباريا للمتهم الثاني ببراءة المتهمين عن التهمة المسندة إليهما وبإحالة الدعوى المدنية إلى المحكمة المختصة.

وطعنت النيابة العامة على الحكم السابق بتقرير أودع قلم الكتاب المحكمة ضمنته إن الجهة المناط بها تطبق القانون رقم ١٩٩٢/٤٠م في شان حماية المصنفات الفكرية وحقوق المؤلف هي وزارة الإعلام والثقافة وإنها أوردت تقريرها أن تحميل البرامج منسوخة على أجهزة الحاسب الآلي يعتبر استنساخا ومخالفا للقانون ما لم يكن لدى صاحب الجهاز إذن كتابي موثق من الجهة المالكة لهذه البرامج وان الاستنساخ هو إنتاج نسخة أو اكثر من أحد المصنفات الأدبية أو الفنية أو العلمية أو أية صورة بما في ذلك التسجيلات المسموعة أو المرئية هذا فضلاً على أن تحميل الحاسوب ببرامج منسوخة لا يشكل جريمة ما دام القائم بالتحميل غير مرخص له باستخدام البرامج لان عملية تشغيل برامج الحاسوب تستدعي تحميل ذاكرة الحاسوب والبدء في التشغيل.

وبالجلسة المحددة لنظر الاستئناف مثل المتهم الأول و أنكر قيامه بالاستنساخ وصممت النيابة على طلباتها وقررت المحكمة إصدار حكمها والذي جاء فيه بعد الاطلاع على تقرير الخبير الفني، وبناءً عليه فان المحكمة تطمئن إلى ما جاء بتقرير الخبير لسلامته وسلامة منطقه وإذا خلت النصوص القانونية سواء قانون العقوبات أو القوانين

التكميلية لقانون حماية المصنفات الفكرية وحقوق المؤلف من نص يجرم عملية تحميل البرامج على جهاز الحاسب الشخصي فمن ثم يتعين القضاء به ببراءة المتهمين عملا بنص المادة ٢١١ من قانون الإجراءات الجزائية وهو ما انتهى إليه الحكم المستأنف سديدا من حيث النتيجة ولا ينال من ذلك ما ذهبت إليه النيابة العامة في استئنافها من إن وزارة الإعلام والثقافة أوردت في تقريرها إن تحميل برامج منسوخة على أجهزة الحاسب الآلي يعتبر استنساخا إذ أن مالك الأمر لا يرجع إلى تلك الجهة و إنما هي مسالة قانونية القول الفصل فيها للجهات القضائية وانتهت المحكمة إلى قبول الاستئناف شكلاً وفي الموضوع برفضه وتأييد الحكم المستأنف.

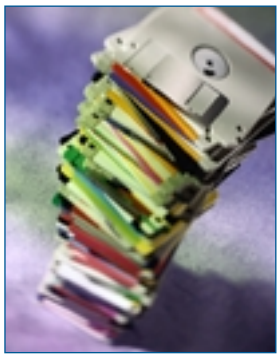

قانوني كويتي يدعو للإسراع بتعديل تشريعات حماية الملكية الفكرية

دعا رئيس مجلس إدارة جمعية المحامين الكويتية إلى العمل سريعاً لتعديل التشريعات الكويتية لتتلاءم مع الاتفاقيات الدولية التي وقعتها الكويت والسعي لإصدار التشريعات واللوائح المنظمة لحماية الملكية الفكرية سعيا لتنفيذها وتفعيلها وتطويرها، واكد في كلمته الافتتاحية لاعمال مؤتمر حماية الملكية الفكرية الذي نظمته جمعية المحامين الكويتية ونشرت على الموقع الإلكتروني لصحيفة الشرق الأوسط، واكد على حماية الملكية الفكرية لأنها نتاج أسمى ما يملكه الإنسان وهو العقل البشري.

القضاء المصري وحمى الملكية الفكرية قبل صدور التشريعات الخاصة بها

من يحيى الغنيمي، القاهرة

افتتح الدكتور مفيد شهاب وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي في مصر الدورة التدريبية الأولى في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية التي ينظمها معهد الأهرام الإقليمي الاقتصادي وشارك فيها ٦٥ صحفيا وإعلاميا يمثلون مختلف وسائل الإعلام المركزية، واكد الوزير في كلمته أن القضاء المصري وقف حاميا لحقوق الملكية الفكرية حتى قبل صدور التشريعات المنظمة لحماية هذه الحقوق أعمالا لمبادئ العدالة والقانون الطبيعي.

وصرح في حديث له مع صحيفة الأهرام في ٢٠٠٢/٦/٢ بان صدور قانون حماية حقوق الملكية الفكرية في مصر هو تعبير عن الرقي والتحضير في النظرة للحقوق المعنوية وتفاعل مع الاتجاهات العالمية في هذا المجال وان مصر لديها موقف إيجابي من التشريعات العالمية في مجال حقوق الملكية الفكرية والتي بدأت بالصدور منذ نهاية القرن التاسع عشر وأنها أصبحت عضوا فاعلا ونشطا في المجتمع الدولي يتعين أن تستجيب للتطورات التي تمر بها الساحة الدولية حاليا.

بلدية الشارقة تتلف ٦٦ ألف مصباح كهربائي مقلد

من غسان أبو صهيون، دبي

ضبطت بلدية الشارقة واتلفت نحو ٦٦ ألف مصباح كهربائي مقلد من علامة تجارية معروفة في إطار حملتها ضد الغش التجاري واستغلال أسماء العلامات التجارية للتدليس على المستهلكين والإضرار بمصالح الشركات الأصلية.

وقال عبد الله إبراهيم رئيس قسم الرقابة في حديث له مع صحيفة البيان إن البلدية تبذل جهودا كبيرة لمكافحة هذه الظاهرة الخطيرة لكون تقليد العلامات المشهورة واستغلال ثقة الناس بها يلحقان أضرارا فادحة بأصحاب الشركات المالكة للعلامة التجارية الأصلية وبالمستهلك الذي يقع ضحية الغش التجاري، فهذه البضائع والسلع المقلدة لا تتمتع بالجودة ومعرضة للتلف سريعا وان استغلال العلامات التجارية المعروفة أمر مرفوض قانونيا وأخلاقيا ويتنافى مع عاداتنا وتقاليدنا العربية الأصيلة.

خلو قانون المعاملات التجارية من تنظيم أحكام الكفالة التجارية مؤديا إلى وجوب تطبيق أحكام الكفالة الواردة في قانون المعاملات المدنية

من يسرية أبو العز، أبو ظبي

نشرت مجلة دار العدالة الإماراتية في إصدارها الأول وقائع هذه الدعوى والتي تتركز في إن البنك المطعون ضده الأول أقام الدعوى لدى محكمة دبي الابتدائية على الطاعن وباقي المطعون ضدهم وطلب الحكم بإلزامهم بالتضامن بان يدفعوا المبلغ المدعى به والفائدة وقال بيانا لدعواه إن الشركة المطعون ضدها الثانية حصلت بالضمان الشخصي للطاعن والمطعون ضدهم الثالث والرابع على تسهيلات مصرفية بلغ رصيدها المدين المبلغ المطالب به حيث ندبت محكمة أول درجة خبيرا في الدعوى.

وانتهت في حكمها إلى إلزام المدعى عليهم بالتضامن بان يدفعوا للمدعي المبلغ المطالب به وقد استأنف الطاعن هذا الحكم لدى محكمة دبي الاستئنافية فقضت بتأييد هذا القضاء مما حدى بالطاعن إلى تقديم طعن على هذا الحكم أمام محكمة تمييز دبي ينعى فيه على الحكم المطعون فيه مخالفة القانون والخطا في تطبيقه والفساد في الاستدلال والقصور في التسبب إذ انه خارج من الكفالة عملا بأحكام المادة ١٠٢٩ من قانون المعاملات المدنية لان التسهيلات المكفولة من الطاعن تستحق في ١٩٩٦/١٢/٢٣ وقد طالب المطعون ضدها الثانية بالسداد بتاريخ ١٩٩٧/١١/١ فيكون خارجا عن كفالتها ولا تجوز مطالبته بالدين حيث قررت محكمة دبي إن هذا النعي سديد ذلك إن النص في المادة الأولى من قانون المعاملات التجارية على أن تسري أحكام هذا القانون على التجار وعلى جميع الأعمال التجارية التي يقوم بها أي شخص ولو كان غير تاجر والنص في المادة الثانية منه على أن:

١. يسري على التجار وعلى الأعمال التجارية ما اتفق عليه المتعاقدان ما لم يتعارض اتفاقهما مع نص تجاري آمر.

٢. فإذا لم يوجد اتفاق خاص سرت قواعد العرف التجاري فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القانون إن غيره من القوانين المتعلقة بالمسائل التجارية ويقدم العرف الخاص أو المحلي على العرف العام فإذا لم يوجد عرف تجاري وجب تطبيق الأحكام الخاصة بالمسائل المدنية فيما لا يتعارض مع المبادئ العامة للنشاط التجاري.

يدل – وعلى ما جرى به قضاء هذه المحكمة – على انه لا يجوز تطبيق نصوص قانون المعاملات المدنية على المعاملات التجارية إلا في حالة غياب النص الذي يحكم المعاملة التجارية في قانون المعاملات التجارية، وكان الحكم المطعون فيه قد رفض دفع الطاعن باعتباره خارجا عن الكفالة مثار التداعي أعمالا لحكم نص المادة ١٠٢٩ سالفة الذكر على سند من إن هذا النص لا يسري على المعاملات التجارية في حين إنها تخضع لحكمه فانه يكون قد خالف القانون واخطأ في تطبيقه مما يتعين نقضه مع الإحالة.

محاضرة لوكلاء العلامات التجارية في تركيا حول تسجيل علامة المجموعة الاوروبية

من عفاف شعشاعه، انقره

تحت إشراف مكتب البراءات التركي ومكتب تنسيق السوق الأوروبية تم تنظيم محاضرة لوكلاء العلامات التجارية عن خطوات تسجيل علامة المجموعة الأوروبية وذلك يوم ١١ يونيو ٢٠٠٢ شاركت فيها الأستاذة عفاف شعشاعه نيابة عن المجمع وممثلة شركة ابو غزالة للملكية الفكرية في انقره.

في الافتتاح تم إلقاء الضوء على خطوات تسجيل علامة المجموعة الأوروبية بنظرة عامة ثم تم التطرق إلى طريقة تقديم الطلب بتعريفات وأمثلة من تحضيره والنماذج المستخدمة و أصول الطلب ومكان تقديمه وتاريخه بالإضافة إلى محتويات الطلب واختيار اللغة ونسخة عن العلامة وقائمة بالمنتجات والخدمات واسم الوكيل صاحب الطلب، كما تم الإشارة إلى الرسوم من قيمتها وطريقة تسديدها وتفاصيل عملية التسديد، وتم التطرق أيضا في هذه المحاضرة عن طريقة تقديم الطلب ومتابعته وتعديله وعن إمكانية الاعتراض وطريقته والإجراءات المستخدمة لاثبات إجراء علامة وعن إمكانية الاستئناف حسب الأصول المتبعة قانونيا.

فنانو مصر يبحثون في قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة

من إخلاص يوسف، عمان

ذكرت صحيفة عالم الشرق الأوسط بموقعها الإلكتروني عبر الإنترنت بان فناني مصر عقدوا ندوة في القاهرة بعنوان " حماية حقوق الملكية الفكرية" برئاسة الدكتور فاروق الرشيدي مقرر لجنة حقوق الملكية الفكرية بنقابة المهن السينمائية وقامت اللجنة بمناقشة قانوني حق المؤلف والحقوق المجاورة بوزارة الثقافة المصرية ووزارة العدل ومجلس الشورى و أخيرا لجنة التعليم بالبرلمان المصري، حيث صرح الرشيدي بأنه تم استحداث مادة بقانون الملكية الفكرية تختص بالأداء العلني نصت على أن أي عمل فني ويصنف بأي صورة من الصور للجمهور مثل التمثيل أو الإلقاء أو العزف أو البث عن طريق الأداء الحركي أو المسموع بحيث يتصل الجمهور بهذا المصنف اتصالا مباشرا، و أضاف على أن المادة تعالج ولاول مرة حماية لاصحاب الحقوق المجاورة للمؤلف ومنتجي التسجيلات والأداء وارتكز المشروع على حد الحماية واشار على أن المعاهدات الدولية لقانون حماية الملكية الفكرية تستغل حق الأداء العلني وهي في مصر قاصرة على مؤلف الموسيقى ولا تطبق على مؤلف الدراما والمخرج أو التمثيل .

ويذكر بان الفنانة الراحلة سعاد حسني كانت أول أعضاء جمعية حماية حقوق الملكية الفكرية المصرية وهي أول من فوضته بالمطالبة لها بحق الأداء العلني خلال مسيرتها الإبداعية والفنية هذا ما ادلى به د. حسام لطفي أستاذ القانون بكلية الحقوق بجامعة بني سويف ووكيل الجمعية وذكر بأنه لو كانت سعاد حسني قد حصلت على حقها في الأداء العلني على أعمالها الفنية ما كانت تحتاج لاحد خلال فترة مرضها وعلاجها بالخارج واضاف بأنه قد تم إضافة طائفة الممثلين والمغنيين والعازفين لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية وذلك بحماية حقهم في الأداء العلني ممن يذيع وليس ممن ينتج. ومن الجدير بالذكر بان الفنانين والفنانات الكبار من أعضاء الجمعية ينتظرون صدور القانون الجديد حتى يستطيعوا المطالبة بحقهم في الأداء العلني لاعمالهم الفنية المرئية والمسموعة.

دعم النشاط الإبداعي و الابتكار (من اجل خلق برنامج عربي للإبداع)

إعداد: هملقارت عطايا

عضو المجمع العربي للملكية الفكرية - لبنان

-الجزء الأول-

تلقى المجمع دعوة من إدارة المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين للمشاركة بتقديم ورقة عمل أو بحث في الاجتماع الرابع للجنة عقد في بيروت في الفترة من ١٧-١٩ يونيو (حزيران) ٢٠٠٢، ومثل المجمع الأستاذ هملقارت عطايا الذي قدم ورقة عمل بعنوان " دعم النشاط الإبداعي والابتكار .. من اجل خلق برنامج عربي للإبداع. وجاء فيها:

المقدمة

حين كلفت من قبل المجمع تقديم هذه المداخلة تحت عنوان "دعم النشاط الإبداعي والابتكار – في سبيل برنامج عربي للإبداع"، وجدت أنه من الضروري وفي البداية وبهدف مقارنة الموضوع، تحديد موضوع البحث من الناحية اللغوية وفق ما أستفد من منطوق ندوة تلفزيونية للأستاذ الفاضل طلال أبو غزالة يقارب فيها إشكالية الدلالة في مصطلحاتنا العربية.

للحقيقة هناك وباللغة الإنجليزية ثلاث دلالات تدور حول الموضوع Innovation Invention, Creation يقابلها بالعربية بالتتابع الابتكار، الإبداع، الإختراع.

طبعاً لست في صدد تحديد أصل الكلمات اللغوي إلا أني أعتقد أن جميع هذه الدلالات يمكن التعبير عنها بمصطلح (الحالة الإبداعية) .

فالمصطلح المذكور يصف حالة إنتاج الإبداع فعندما أقول الحالة الإبداعية أعني توصيف عملية إنتاج كل من الابتكار العلمي أو الأدبي و الإختراع، والإبداع بمختلف أشكاله.

هذا التحديد لناحية الإنتاج يسهل لنا فهم موضوع المداخلة ففعل دعم يجب أن يقترن بميكانيزم نحن نحاول أن ندعم ونطور الإنتاج فيما يخص الإبداع وعندما نحاول وضع برنامج عربي للإبداع، نحن بحاجة إلى وصف العملية الإبداعية بوصفها إنتاجاً صالحاً ليكون موضوع برنامج وخطوات عملية.

وعند مقاربة الموضوع وجدت بعد بحث مستفيض أن الحالة الإبداعية لم تناقش بشكل جدي إلا مطلع القرن المنصرم ووفق منهاج علم النفس ، والذي هو منبثق من القاعدة المعرفية للنظرة الفردية.

فلا يخفى على أحد أن المنهاج السيكولوجي يحاكي الحالة الفردية وكل أدواته العلمية والمعرفية ومصطلحاته تتبنى دلالة فردية بحتة (الإنسان الفرد) ووضعتني أمام مشكلة كبرى وهي كيفية استخدام هذا المنهاج في تحليل قضية اجتماعية بامتياز، تحاكي المجتمع كشخص اعتباري لتنفذ من خلاله إلى الإسهام الفردي البحت.

حاولت وأرجو أن أكون قد وفقت في اختبار منهاج علمي جديد "علم النفس الإجتماعي" أو وفق الترجمة الصحيحة "علم نفس الجماعة" لمقاربة الموضوع ووضع اليد على مواطن الخلل وأسبابه وتشريحه لأقيم من بعدها اقتراحات مستندة إلى المنهاج الجديد المقترح.

طبعاً أدين لكثير من المؤلفين المختصين و لمؤلفاتهم بالكثير في سرد أغلب ما وجدته من نصوص علمية تتعلق بموضوع الحالة الإبداعية وفق المنهاج السيكولوجي وقد عرضتها كاملة" قدر استطاعتي مبتعداً عن التطويل لأصل إلى انتقاد المنهاج وطرح المنهاج الجديد الذي قمت بعدها على أساسه بمساهمتي هذه.

أخص بالشكر ثلاث أساتذة اسهموا في بناء قواعد تفكيري وتأملاتي الأستاذ طلال أبو غزالة بعد أن لفتني حديثه عن الدلالة اللغوية للمفردات في مقابلة تلفزيونية له كما اخذي له كنموذج يحتذى بنجاحه في الحالة الإبداعية، الأستاذ عبد السلام إبراهيم الذي الدين لمؤلفه بالكثير من الإضاءات والتعريفات المختلفة في حقل علم النفس، والأستاذ هنري حاماتي لما خصني به من رعاية فكرية فيما يخص موضوع المنهج و علوم الاجتماع.

قسم البحث على الشكل التالي:

القسم الأول: التعريفات المختلفة للإبداع وفق منهج علم النفس

تقديم

أولا: الإبداعية و منهاج علم النفس–عرض عام

أ. التعريفات المختلفة للحالة الإبداعية.
ب. خصائص الحالة الإبداعية.
ج. البيئة المثالية للإبداع وفق منهج علم النفس

ثانياً: تقييم منهج علم النفس–نتائج و استنتاجات.

القسم الثاني: الإبداعية وفق المنهاج الجديد – علم النفس الاجتماعي

تقديم

أولا: شرعية المنهج المقترح

الوحدة الإنسانية الأصغر
المنهاج المطلوب وجدواه

ثانياً : كيف نعرف الحالة الإبداعية وفق منهاج علم النفس الاجتماعي و ما هي عناصره.

التعريف
العناصر

ثالثاً : البيئة المثالية لتوليد الحالة الإبداعية.

القسم الثالث: نظرة نقدية لواقع الحالة الإبداعية في العالم العربي

تقديم

أولا: نظرة عامة إلى مكونات الثقافة العربية.
ثانياً : مشكلات بنيوية في عملية التفكير ضمن عقلنا العربي استعداء الآخر

ب. السكولستية و الخلط المنهجي حاكمية النص
د. العلاقة المختلة مع الغرب الصناعي.
هـ. غياب نظرية معرفة عربية

القسم الرابع: الحلول المقترحة – البرنامج العربي للإبداع

أولا: حلول متعلقة بالحقل الثقافي – القواعد الفكرية.

فهم القاعدة الحقوقية للشراكة مع العالم الصناعي المتطور.
البدء بمعالجة المعوقات الموضوعية الأساسية في مجتمعنا.

ثانياً: حلول متعلقة ببناء جهاز عربي يعنى ببرنامج موحد للإبداع.

الهيئة العربية المختصة و المعاهدات المقترحة.

القسم الأول : التعريفات المختلفة للإبداع وفق منهج علم النفس

تقديم:

منذ منتصف القرن الماضي، تنبه علماء النفس في ذروة إزدهار منهاج التحليل النفسي إلى إمكانية دراسة ظاهرة الإبداع وتطويعها لقواعد الإستدلال من خلال عدة اختبارات سيكولوجية تهدف إلى تحديد خصائص الحالة الإبداعية ومن ثم تشريح أسبابها وصولا إلى تحديد البيئة الإبداعية المثالية.

طبعا ودون جدل إن منهاج علم النفس المذكور يعتمد الفرد كوحدة بناء لسياق الموضوع و أسسه المكونة، فهو منهج (حول فردي)، وبالفعل فإننا نجد مجموعة كبيرة من التعريفات تدل بشكل واضح على أن منهاج علم النفس قد قام بتحليل العملية الإبداعية الحاصلة في عقل الفرد ووضع مجموعة من السمات والقدرات والعوامل التي يظهر تأثيرها مباشرة في السلوك "كونه المعيار الشرعي والرئيسي في حقل علم النفس".

سأقوم بسرد سريع قدر الممكن لمختلف التعريفات التي وضعت للإبداع نتيجة أعمال منهاج علم النفس ، وهو المنهاج الوحيد حتى وقتنا الحاضر الذي استخدم لمقاربة هذه الإشكالية" ومن ثم أستعرض أهم العوامل والخصائص التي وجدت في هذا الحقل، لاقوم بعدها بنقد المنهاج و تقييمه و البدائل الممكنة.

أولا: الإبداعية و منهاج علم النفس – عرض عام

كما ذكرنا في مقدمة البحث أن الكثير من المفكرين والمدارس الفكرية حاولت جاهدة منذ مطلع التاريخ تفسير ظاهرة الإبداع بكل ما توصلت له حقبها من أدوات معرفية.

كثيرون ارتبطت أسماؤهم بذلك. منهم على سبيل المثال أفلاطون، كارلايل، سوروكن، جاك ماريتان، لومبروزو، لامارتين، جانيه.

إضافة إلى محاولة عربية فريدة لدى ابن سينا لمن دقق في مخطوطاته. في معرض حديثه عن النبوة كطاقة إنسانية.

الجدير بالملاحظة أن مختلف هذه المحاولات توصلت "وبسبب غياب المنهج العلمي المختص" إلى نتائج متشابهة.

- فهي أقرت قاعدة عدم إمكانية تعلم الإبداع . نجد ذلك في نقد الحكم ، كانت، "الإبداع عملية طبيعية تخلق قوانينها الخاصة، وأن فعل الإبداع يخضع لقوانين من صنعه لا يمكن التنبؤ بها، لذا لا يمكن تعليم الإبداع تعليما منظما".
- اختلاف المبدع نوعيا عن غيره من البشر ، طبيعة مختلفة لا يمكن تحديدها، كون العبقرية هبة إلهية مقدسة مستمدة من "الحكمة الخفية" أو مهندس الكون الأعظم، فالمبدع لا يشبه عامة الناس فهو صاحب إلهام متأت مباشرة من قوة عليا. نجد ذلك في الأساطير اليونانية وفي جمهورية أفلاطون ، أورفيوس ينطق الشعر كأنه عبارات الحكمة ويدالوس ينحت من الحجر ما ينطق... الخ. ونجد ذلك عند مدارس التصوف العربية وهي ظاهرة في تراثنا الشعبي نذكر مثلاً "سلطان الشعر"، "أنتظر الإلهام"... إضافة إلى مجموعة كبرى من التصورات الخرافية لشخصية الزعيم أو القائد.. المبدع الذكي و الملهم
- جميع هذه الأفكار والمدارس المؤيدة لها حصرت الحالة الإبداعية و بفعل طبيعة تحليلها ، في المجال الفني أو الأدبي فأغلب المراجع في مكتبتنا العربية عند تناولها موضوع الإبداع نجدها تلصقه دون وجه مشروع بموضوع الإبداع الشعري، أو الأدبي، أو الفني دون التطرق لمجالات الإبداع الأخرى. حتى أن مصطلحات مثل النقد التصقت بالنعت الأدبي، التفكيك بالنعت الفني... الخ. وهذا مؤشر أن الثقافة التي نحمل اصطلاحاتها وأدبياتها لم تلج بعد مرحلة تلمس موضوع الحالة الإبداعية وفق المنهاج العلمي الحقيقي.
- وفق اصطلاحاتنا الثقافية و الدلالات الملتصقة بها في وعينا العام، لا يمكن أن تقبل سليقتنا اللغوية كلمة ، سياسي مبدع أو سياسي مخترع... أو رجل أعمال مبدع، ... محاكم مبتكر، ... الخ.
- لم يكن ممكنا وفق المدارس السابقة صياغة تعريف علمي قابل لوصف الحالة الإبداعية يكون من جهة مؤيدا بالاختبار ومن جهة ذا طبيعة دقيقة التوصيف و قابلة للتطوير و المقاربة. فنحن نجد آلاف التعريفات الغامضة ذات المفاهيم الواسعة مثل الوعي – التجسد – الذاتي والكوني.

ما سبق دليل حي أن هناك إشكال حقيقي في تفسير ظاهرة إنسانية واضحة ومتكررة وتكاد تكون تملأ وجودنا – ظل العالم بعيدا عنها إلى وقت قريب جدا".

أ. التعريفات المختلفة للحالة الإبداعية– منهاج علم النفس.

- سأحاول فيما يلي توضيح نتائج تحليل حقل الإبداع والحالة الإبداعية وفق منهاج علم النفس وذلك بالاشتراك معكم الآن في تجربة انطباعية مؤيدة في أمثلة عديدة، ومن ثم النفاذ إلى التعريفات المحددة وفق الأعمال الرائدة لجيلفورد وتورانس في دراسة الإبداع والتفكير الابتكاري ، تجدر الملاحظة هنا أن هذين العالمين يعتبران أول من استخدم منهاج علم النفس على موضوعة الحالة الإبداعية.
- لنبدأ بشرح الاختبار: كلنا يعلم أن شكسبير، بيكاسو، أينشتاين، نيوتن هم من أعلام الإبداع في عالمنا فما هي الصورة التي يحملها كل منا عن الشخص المبدع، وما يجعلنا نؤمن بعبقرية كلٍ منهم. لنفترض أننا أجبنا ، فستكون إجاباتنا جميعاً محصورة بالخيارات الثلاث التالية ذكرها:

١. هو غزير الإنتاج – الإنتاج غير المحدود والغير مقيد (ننظر إلى ذات المبدع).

فشكسبير مثلا – لم يضع فقط هاملت بل أيضا عطيل، الملك لير، ماكبث، هنري الرابع... الخ. إضافة إلى عشرات القصائد وكلها تصنف على أنها أدب عالمي. وأينشتاين مثلا لم يشتهر فقط بالنسبية الخاصة والعامة فقط بل عمل أيضا على الحركة البراونية، وإيفل – لم يشتهر فقط ببرج إيفل بل نحت تمثال الحرية وأخترع ال"بورت جارتيل" وهي لانجري،

ليسهل على زوجته ارتداء جواربها! وبيكاسو لم يشتهر بغيرنيكا فقط علما أنها اللوحة التاريخية الوحيدة في القرن الماضي. بل رسم أيضا آنسات آفينيون، والممثل، ولابينياد، والمرأة والكرة، وهو أيضا نحات مهم فقد نحت الرجل والكبش... الخ.

ليوناردو دا فنشي لم يشتهر فقط بالموناليزا فإضافة الى عشرات اللوحات الأخرى نجده مصمما لأول نموذج آلة طائرة وأول مظلة.

نيوتن لم يعمل فقط على قانون الجاذبية بل عمل أيضا على الضوء وعلم البصريات.

٢. صاحب إنتاج واحد مميز له وزنه- ننظر إلى العمل الإبداعي.

نتكلم عن مفاصل كبرى في تاريخ العلوم. أصل الأنواع – لدارون قلب مفاهيم كبرى في علم الأحياء. ثروة الأمم ورأس المال – لآدم سميث وكارل ماركس قلبت مفاهيم كبرى في الاقتصاد التقليدي ومدارس الفيزيوقراط.

مؤلفات كل من هوبز وجان جاك روسو – أسست لأنظمة حكم جديدة ومفاهيم في عالم السياسة لم تكن موجودة سابقا.

٣. صاحب حساسية مرهفة و مبتكر روابط منطقية لا يمكن لاحد غيره أن يراها (ننظر للخاصية الإبداعية).

سقوط التفاحة – الجاذبية – نيوتن
الربط بين الأحلام واللاشعور والرغبات المكبوتة – فرويد
إفراز اللعاب – المنبهات الشرطية – بافلوف
الانطباع البنيوي – الانطباع الظاهر – ستاري نايت – فان غوخ... الخ.
الحاضر المتمثل بالجريمة الكبرى – الماضي المحمول بالأسطورة – محمود درويش – على حجر كنعاني في البحر الميت.

كل ما قلناه في الاختبار السابق هو صحيح ويمكن أن يكون شرعيا، ما أقصده هنا أن أقول أننا نستطيع عبر انطباعنا أن نميز العمل الإبداعي ونقوم عبر عملية عقلية بسيطة بتصنيفه إلا أن تصنيفاتنا حتما سوف تختلف بإختلاف موضوع نظرتنا – فمثلا" يلحظ عقلنا ذات المبدع فنبني بذلك تعريفا للإبداعية مستندين إلى غزارة إنتاجه وعدم تقيده بالقواعد العامة.

فإذا نظرنا إلى العمل الإبداعي بذاته تأتي النتيجة مختلفة تماما ، لذلك أتجه منهاج علم النفس إلى جمع هذه الانطباعات والتصورات ودراستها واستخلاص عناصرها فمثلا" غزارة الإنتاج التي تحدثنا عنها في التجربة السابقة، بإعمال المنهج العملي السيكولوجي نبدأ بتصنيفها باعتبارها "مظهرا من مظاهر التعبير من نوع خاص" من ثم نقوم باستخلاص عناصرها:

- كمية الأفكار التي تطرأ على الذهن
- الفترة الزمنية المتصلة بالعنصر السابق
- سهولة توليد الأفكار المرتبطة بتفاعل العنصرين السابقين.

هذه الترجمة العلمية للظاهرة تفضي الى وضع مقياس علمي أو عدة مقاييس، يقوم المنهاج العلمي بتطبيقها على شرائح مختلفة "بمجموعة من الاختبارات"... الخ. وفق تحليل إحصائي بحت أعتقد أن السيكولوجيين يعلقون عليه الكثير.

الخطوة الأخيرة ، ووفقاً للتسلسل المنطقي للمنهاج السابق، تكون وضع الخصائص والمزايا والأدلة في قالب بحثي واحد، تحول فوراً إلى نسبة "صدق" عالية تمثل القاعدة الشرعية لاستخلاص وصف للبيئة المناسبة لخلق الحالة الإبداعية أو استخلاص أسباب ضمور الحالة الإبداعية عند شريحة معينة...

هذا العرض السريع لأصول المنهاج المتبع في أغلب المدارس الفكرية الحديثة لدى معالجتها موضوع الإبداعية لا زال متبعا" إلى اليوم.

فوفق إمكانياتي المتواضعة لم أجد بحثا أو محاضرة أو مرجعا" أكاديميا" يتناول هذا الموضوع – وبوجه الخصوص في العالم العربي– إلا وقد تبنى المدرسة التي أطلقها جيلفورد إضافة إلى بعض التحليلات المستمدة من إختبارات تورانس ودولفي وغيرها. سأوجز في ما يلي أهم النتائج المستخلصة من خلال إعمال المنهاج السيكولوجي على موضوعة الحالة الإبداعية.

تعريف كل من جيلفورد وتورانس Torrance , Guilford

يرى تورانس 1966, p.6 : الابتكار هو عملية يصبح فيها الفرد حساسا" للمشكلات وأوجه النقص وفجوات المعرفة، والمبادئ الناقصة، وعدم الانسجام وغير ذلك، فيجد فيها الصعوبة، ويبحث عن الحلول، ويقوم بتخمينات، ويصوغ فروضا" عن النقائص ويختبر هذه الفروض ويعيد اختبارها، ويعد لها، ويعيد اختبارها مرة أخرى، وثم يقدم نتائجه في آخر الأمر.

يصف هذا التعبير عملية إنسانية طبيعية توصيفها كما يلي:
- إحساسنا بعدم الانسجام يولد توترا – رغبة في إزالة التوتر. نحاول تجنب الحلول المألوفة لعدم ملاءمتها ولإلحاح الحالة.
- العملية العقلية: التخمينات والتقديرات – الاختبارات – إعادة الاختبار وفق النتائج – النتيجة التي تزيل التوتر.

ب. عناصر الحالة الإبداعية

نبدا جيافورد فهو ينفذ من خلال موضوع الابتكار إلى وضع

عناصر التفكير الإبداعي وفق قواعد وأبعاد إفتراقية divergent وهي الآن مستخدمة في كل بحث يتناول الحالة الإبداعية يلخصها عبر التالي:

١. الطلاقة fluency

وهي حسب جيلفورد صدور الأفكار بسهولة، أي القدرة على إصدار أكبر عدد من الأفكار الإبداعية في وحدة زمنية ثابتة مقارنة مع الحالة العادية.

أعتقد أن شكسبير مثل ملائم لما نشرح، فليس ثمة مسرحية فيها للحيوانات والجوارح كما في الملك لير وقد ملأ شكسبير مسرحياته تلك بكثير من الوحوش والنباتات تصل إلى المئات.

وقد رأى تورانس أن تطبيق هذه المقولة على شريحة التلاميذ يؤدي إلى إعتبار أن التلاميذ أصحاب الطلاقة هم الذين يأتون بالكثير من الأفكار بالرغم من أنهم ليسوا أكثر التلاميذ كلاما". وربما لا يكون بعض أفكارهم من نوع جيد..[٨٨]

يذهب جيلفورد الى تشريح الطلاقة ويحددها بثلاثة أنواع الطلاقة التصويرية ideational fluency والطلاقة التعبيرية expressional fluency وطلاقة التداعي associational fluency.

٢. المرونة flexibility

تعرف بأنها القدرة على خلق مداخل مختلفة إلى المشكلة وأفكار متعددة عنها، أو هي القدرة على تغيير الحالة الذهنية بتغير الموقف وهي عكس القولبة المتمثلة بتبني منظور فكري معين ثابت تجابه به متغيرات الحياة المختلفة.

وقد مثل تورانس التلامذة ذوي المرونة العالية بالمقاربة التالية، . . . حينما تفشل إحدى خططهم أو طرقهم، فإنهم يأتون بسرعة بمدخل مختلف، وهم يستخدمون عددا كبيرا من الخطط أو المداخل غير المنتجة. بالرغم من أنهم لا يتركون الهدف، إذ هم ببساطة يجدون وسيلة أخرى للوصول إلى الهدف.

٣. الجدّة أو "الأصالة". "عدم الشيوع" originality

وقد عرفها جيلفورد أنها القدرة على إنتاج عدد كبير من التحولات، ويعني هنا بالتحولات أي المفاصل الأساسية في سياق النص الإبداعي التي تأخذ الطرق الجديدة وتنبه لتفردها كونها غير مستعملة وغير مطروقة.

في نفس السياق أعتبر تورانس أن الأطفال ذوي الأصالة بأنهم أولئك الذين يستطيعون أن يبتعدوا عن المألوف والشائع، ويبتعدوا عن الطريق المطروق. وهم يدركون العلاقات ويفكرون في أفكار وحلول مختلفة عن تلك التي يفكر فيها الآخرون من زملائهم في الفصل ومختلفة عن تلك التي تذكرها كتبهم المدرسية، وكثير من أفكارهم وليس كلها – تثبت فائدتها وبعض أفكارهم تدعو إلى الدهشة.

ربما هذه الخاصية هي أكثر الخواص شيوعا" في ثقافتنا، وهي إضافة" إلى أهميتها لناحية العملية التقييمية للعمل الإبداعي، إلا أنها أيضا خاصية معطلة حال تملكها عقل الفرد، حيث نرى حالات مختلفة تظهر به كلمة "جديد"، "غير شكل" "لم يأتي ذكره أبدا"" كهاجس يقضي على الخواص الأخرى، مثلا" مؤلف موسيقي من المفروض أن نلحظ عنده غزارة الإنتاج نجد أن هاجس الجدة يعيق توليد مقطوعات عديدة لخوفه من تكرارها أو من خوفه بالا تكون مختلفة (غير شكل) وهذه تؤثر فورا" على قدرته على تغير حالته الذهنية لإيجاد مداخل مختلفة لقلقه الموسيقي.

٤. التفاصل elaboration "الإسهابية"

وهو الميل إلى إبراز التفاصيل، وقد عرف جيلفورد التفاصل بأنه الإنتاج الافتراقي للتضمينات مثلا" إيجاد التفاصل لإكمال خطة أو بناء موضوعات معقدة ذات معنى من خطوط بسيطة يعد إنتاجا" لتضمينات يوحي بها الشيء بشيء آخر.

لتوضيح ذلك تعطي مثلا" لمفكر أو فيلسوف تبرز لديه بادئة – تصور ذهني مثلا" لموضوعة الحق – هو نسبي فإن هذه المقولة تولد لديه مجموعة كبيرة من المقولات الفرعية يليها تفصيل آخر إلى أن تتشكل "عمارة فكرية كاملة" عن موضوعة الحق جاهزة للاختبار والمقاربة العقلية.

حاول تورانس تحديد التفاصل لدى الأطفال وحدده على أنهم أولئك الذين يتناولون فكرة أو عملا" ثم يحددون تفاصيله. وهم يستطيعون أن يتناولوا فكرة بسيطة ويزخرفوها لكي يجعلوها تبدو جذابة وخيالية.

٥. الحساسية العالية للمشكلات / الاستجابة

لقد أضاف Kneller هذه الخاصية، فهي تعني رؤية الكثير من المشكلات في الموقف الواحد. فالشخص المبدع حسب Knelle أكثر حساسية لبيئته من الشخص المعتاد فهو يرقب الأشياء التي لا يرقبها غيره ويتمتع بحس نقدي واسع.

٦. الاحتفاظ بالاتجاه ومواصلته maintaining direction

وهي تعني إطلاق الطاقة الإبداعية وفق قدرة تركيز عالية لفترات طويلة وتحت ضغط عال نسبياً من الناحية الفيسيولوجية والبيولوجية للفرد.
نتحدث هنا عن الإجهاد لفترات طويلة المصحوبة بالانتباه طويل الأمد على هدف واحد بالرغم من المشتتات والمعوقات. يجب الانتباه هنا أن ما نتكلم عنه يختلف لا بل يناقض التصلب

والقولبة العقلية فالإحتفاظ بالاتجاه ومواصلته وإن كانت عملية مشدودة إلى هدف منهاجي ثابت إلا أنها عملية حرة تقيم تداعيات حرة في عالم عملية التفكير، وهي مطلقة غير ذات تحديد.

بحث تطبيعي أجري على مجموعة من الروائيين المصريين ، وهو من الأبحاث النادرة في العالم العربي أجراه الأستاذ عبد الحميد حنورة عام ١٩٧٣ أورده هنا نقلا عن مؤلف الدكتور عبد الستار إبراهيم (آفاق جديدة في دراسة الإبداع)عنوان البحث المذكور الأسس النفسية للإبداع الفني في الرواية، وجد الباحث أن المواصلة تأخذ عدة أشكال لخصها على الشكل التالي:

- المواصلة الزمنية – إحتفاظ المبدع على مدى تقدمه في العمل بسياق منظم من الأحداث في إطار واضح المعالم
- المواصلة الإدراكية – قدرة المبدع على الاحتفاظ برؤيته الادراكية لواقعه
- المواصلة الخيالية – القدرة على تنمية الصورة الخيالية دون تناقض
- المواصلة المنطقية – إتفاق النتائج مع المقدمات
- المواصلة الإيقاعية–المزاجية – قدرة المبدع على استئناف حالته الوجدانية والمزاجية السابقة
- المواصلة الفيزيائية–الأدائية – وهي قدرة المبدع على الاحتفاظ بالطاقة البدنية والمثابرة

وهذا العامل يمتد تطبيقه للبحث العلمي التطبيقي، حيث يتطلب مدة زمنية أطول، وربما يتطلب هدوءا" وصفاء" ذهنيا" للتفكير. وعلى هذا الأساس يمكن فهم تنبيه بيفردج evridge ١٩٥٧ الى أهمية التفرغ للعمل العلمي.

ج. البيئة المثالية للإبداع وفق منهاج علم النفس

التعريفات السابقة لوصف الحالة الإبداعية ومحاولات علماء النفس – على اختلافهم – وصف الخصائص والعوامل المرافقة للحالة الإبداعية إنما جاءت كما أسلفنا الذكر بهدف الإجابة على السؤال المركزي – هل يمكن توليد الحالة الإبداعية – هل يمكن تعليم الإبداع وزيادة معدلات الحالات الإبداعية في بلد معين أو جماعة معينة.

طبعا" محاولات كبرى جرت منذ أطلق العنان للمنهاج السيكولوجي للإجابة على هذه التساؤلات ولعل عدة محاولات حدثت. سأقوم فيما يلي بوصف البيئة المثالية لتوليد الإبداع التي نتجت عن عدة بحوث عملية في حقل علم النفس.

إن تطويع موضوع الإبداعية للبحث العلمي على أسس المنهج السيكولوجي أدى إلى إنتاج عدة قواعد افتراضية تقوم على العلاقة بين المقدرة – الجهد الشخصي، ومن الممكن لنا تحديد الاتجاه الذي ذهب إليه علماء النفس للوصول إلى هذه القواعد. فبداية" ومن خلال التجربة العلمية محاولة حسم فاعلية متغيرات معينة ثابتة ومؤكدة في إثارة السلوك الإبداعي. وبنفس الطريقة تحديد أي من هذه المتغيرات ذات الوزن الأكبر وأكثر فاعلية في إثارة السلوك الإبداعي. وأخيرا" وضمن نفس النسق المنطقي السابق محاولة تحديد المتغيرات وحجم كل منها ودوره المثبط للعملية الإبداعية.

في سبيل توضيح أوسع لما قام به علماء النفس في محاولة صناعة الإبداع سأقوم بعرض طريقة من طرق التدريب على إنتاج الحالة الإبداعية ومن ثم نستخلص أهم العوامل التي خلقها المنهاج السيكولوجي المؤثرة بشكل فاعل في البيئة الإبداعية.

أهم الأسماء التي ارتبطت بموضوع التدريب على إنتاج الحالة الإبداعية هو العالم الأميركي إيرفيغ مالتزمان Maltzman, وهو أستاذ ورئيس قسم علم النفس في جامعة كاليفورنية الأميركية وله عدة مؤلفات وأبحاث حول هذا الموضوع. أعتبر مالتزمان أن التركيز في التدريب يجب أن يدور حول أهم خاصية للعمل الإبداعي وقد حددها وفق ما ذهب إليه جيلفورد بالأصالة والجدّة.

لقد أعتمد عدة تدريبات لإثارة السلوك الإبداعي مستندا" على خاصية الأصالة ليضع في النهاية عدة نتائج بتحققها نحقق زيادة في فاعلية سلوك الشخصية المبتكرة.

التدريب

إثارة استجابات متنوعة ومتعددة على منبه لفظي واحد وفق التفصيل التالي:

١. قائمة من الكلمات المفردة مثل : حرب – شتاء – حب... الخ
٢. يطلب من الشخص المختبر (شريحة تضم عددا معينا) أن يستجيب بأول كلمة تخطر على ذهنه عندما ينطق المجرب بكلمات القائمة.
٣. تعاد العملية مع طلب الاستجابة بكلمات مختلفة عن المرة السابقة.
٤. تكرار هذا الاجراء ستة مرات في كل مرة يطلب من المجرب أن يستجيب بكلمات جديدة.

استثارة متكررة لنفس المنبه تولد استجابات مختلفة. نتائج هذا الاختبار كانت زيادة الفروق بين الأفراد بشكل ملحوظ لنصل لعدد معين من الأشخاص يتولد لديهم عامل الأصالة. يهدف مالتزمان إلى استحداث خاصية الأصالة تجريبيا".

الحقيقة أن هذه التجربة تحمل تشابها" كبيرا" مع أساليب التداعي الحر عند فرويد، وأنا أعتقد مستندا" إلى عدة مقالات لتلميذ فرويد الأول ومنتقده الأول ديفد باكان أن فرويد إستمد بعض هذه الأساليب في التداعي الحر من تراث صوفي فريد يرجع إلى أكثر من ألفي عام في منطقتنا، فالقبالة

أو الحكمة الخفية تعتمد تدريبات مشابهة إلى حد التطابق مع تجربة مالبزمان وهي تدريبات كنعانية صوفية تعمل على عدة عوامل في إستثارة مكامن القوة في شخصية الفرد عبر محرضات خاصة. أرغب في الإشارة إلى أن هذه المدرسة وبعكس مدارس أخرى لم تعتمد أبدا" على مذاهب روحانية أو معتقدات دينية إنما كانت منهاجا" تربويا" يدرس وقد استخدمته عدة مدارس دينية صوفية فيما بعد آخرها الإسلام المحمدي.

يعتبر مالتزمان أن نجاح هذه التجربة عمليا" يفتح الباب واسعا" أمام تحديد المبادئ التي تحكم ظهور الأصالة وبالتالي تهيئ الفرصة لتوليد العمل الابتكاري. وقد بنى عدة تدعميات لنظريته مستندا" بذلك إلى تجارب سكينر حول التشريط الناخب ولخص أهم نتائجها بما يلي:

١. أن الأصالة يمكن تعليمها مثلها في ذلك مثل أي شكل سلوكي آخر.
٢. مجرد التشجيع على إعطاء استجابات مبتكرة ومتنوعة يؤدي باستمرار إلى زيادة شيوع الاستجابات الأصيلة في سلوك الفرد.
٣. يستمر تأثير التعليم فترة زمنية محددة تصل في بعض التجارب الى أكثر من يومين إلا أن الاستمرار في توليد الأصالة يرتهن بالاستمرار في تقديم التدعيم اللازم.
٤. ينتقل أثر التعليم من قائمة أو مادة معينة إلى قوائم أو مواد أخرى لذلك فتعليم الأصالة في داخل المختبر من شأنه أن يؤدي إلى زيادة خارجه وتعليمه على مادة معينة يؤدي إلى انتقال أثر هذا التعليم على مادة غيرها.
٥. مما يساعد على نمو رصيد كبير في استجابات سلوك الأصالة وتزايدها القيام بتهيئة الشخص على الفكرة الجديدة التي ينتجها. ويعلم الشخص بأن استجابته طريفة ومناسبة ونادرة.
٦. يؤدي التدريب إلى تغير عدد من سمات الشخصية، فتزداد الثقة بالنفس والمبادأة والقدرة على القيادة.
٧. الأفكار الأولى والتداعيات المبكرة التي يتفق عليها الذهن نادرا" ما تكون أصيلة أو جديدة بالمعنى الدقيق فهي غالبا ما تكون شائعة ولا تظهر الأفكار الأصيلة إلا في المجموعات الأخيرة من الأفكار.

طبعا هناك طرق أخرى لن آتي على ذكرها تفصيليا" أذكر منها مثلا" طريقة منديك / سيدني بارنرز.

سردت هذه الطريقة في قائمة التدريب على القدرات الإبداعية لأظهر بعض تطبيقات المنهج السيكولوجي لفهم الحالة الإبداعية والحلول التي قدمها لمقاربتها ذهنيا، والتصورات التي سوقت على أنها مفاتيح سحرية لزيادة الحالة الإبداعية غالبا" ما تجذب المؤسسات والهيئات الاقتصادية التي تعنى بتطوير إنتاجها عبر زيادة عدد المبتكرين والمبدعين لديها.

سأقوم فيما يلي ببيان أهم التصورات وفق المنهاج السيكولوجي للبيئة المناسبة للابتكار الذي يجب أن يهيأ للفرد وصولا" لزيادة الإنتاج الإبداعي والابتكاري: "وفق تورانس ١٩٦٦- ترشيد الموهبة الإبداعية":

١. تشجيع الاختلاف البناء. تشجيعا معنويا" وماديا".
٢. تعريف الشخص بقيمة مواهبه. بهدف تحقيق مصالحة مع الذات تدعم قوة الإنتاج الابتكاري.
٣. تقبل أوجه القصور وتجنب النقد الحاد، استنادا" إلى القاعدة التي تقول أن أوجه القصور والضعف تكون في البداية أكثر من نقاط قوة كامنة يجب استثارتها في شخصية الفرد.
٤. تنمية المهارات حتى لو كانت محدودة
٥. المساعدة على استغلال الفرص الملائمة للإنتاج
٦. تنمية القيم والأهداف الشخصية
٧. تجنب الربط بين الخروج عن المألوف وكسر القواعد وبين الشذوذ والمرض العقلي
٨. تخفيف الإحساس بالعزلة والقلق
٩. تعليم طرق مبتكرة لمواجهة الصعوبات والفشل
١٠. تجنب الفصل الحاد بين الأدوار الجنسية. حيث تظهر المرأة المبدعة قدرة أكثر على التطور بخصائص شخصية خاصة من حيث الميل إلى الاستقلال والحزم والإصرار. هذه خصائص تبين أنها ترتبط بالتعبير عن الذكورة، والعكس بالعكس، المبدعين من الذكور أميل للأنوثة من غيرهم. وتحقيق الإبداع يتطلب بالضرورة تحقيق توازن مماثل بين تقبل الدور الذكوري أو الأنثوي على السواء.

هذه باختصار الوصفة التي قدمها علم النفس لمعالجة موضوعة الإبداعية، وهي نظرة سائدة إلى وقتنا وتجد شرعيتها في بعض التطبيقات التي يمكن أن تولد حالات موصوفة في بعض قطاعات الإنتاج تزيد من الحالة الإبداعية. إلا أن هناك إشكالية كبرى خلف هذا المنهاج خصوصا" إذا نظرنا إلى موضوع محاضرتنا اليوم "في سبيل برنامج عربي موحد للإبداع"...

سأقوم فيما يلي بتشريح مكامن ضعف المنهاج السيكولوجي وأقدم مساهمتي باقتراح بديل علمي مقبول.

ثانيا: تقييم منهاج علم النفس - نتائج و استنتاجات.

كأي منهاج علمي آخر يحدد منهاج علم النفس قاعدته وفق نظرية المعرفة الناشئ في ظلها ويحدد بناه ووحدة البناء الأساسية فيه.

من غير الخافي على أحد أننا عندما ندرس حالة مرضية أو تحليلا" نفسيا" فإن المنظور إليه دائما" هو الفرد، و الناظر علم النفس، أو ربما المنظور إليه الحالة النفسية للفرد المفرد، عموما" أغلب المدارس العلمية التي تهتم في حقل الإنسان تعتبر

الفرد وحدة بناء أساسية.

في رأيي أن هذا خلط منهجي ما بين علوم الأحياء والعلوم الطبيعية التي تبحث في حقل الإنسان موضوع الكائن الحي وهو طبعا" الإنسان الفرد، وبين العلوم "الإنسانية" التي تجد في حقل الإنسان موضوع الوعي والإدراك والفكر المتمظهر في وجود واع ، ظاهرة حية نطلق عليها اصطلاحا" اسم الإنسان.

ما ارمي إليه هو الاتفاق على عملية تحديد وحدة البناء – التي تشكل في مجموعها العام موضوع نظرتنا و التي هي أصغر خلية منفردة يمكن أن توجد – وتكون واضحة – وقابلة للمعالجة الاختبارية.

لتوضيح ذلك من واقع البحث الذي نقوم به ولنقول أن عند الباحث رقم ١ استشكال يتلخص في فهم أسباب زيادة حالات الإبداع والابتكار في الغرب ، في القرن الماضي، وان باحثا" ٢ آخر طلب منه إعداد دراسة حول الحالة الإبداعية عند المخترع إديسون.

فإن النتيجة حسب رأيي تأتي وفق الشكل التالي:

الباحث ٢: يعتمد منهاج علم النفس

العقل – الأداة. منهاج علم النفس
الموضوع : الحالة الإبداعية عند المخترع
وحدة البناء: أديسون – الشخص المفرد

الباحث ١ : يعتمد منهاج علم النفس أيضا

العقل – الأداة. منهاج علم النفس
الموضوع: الحالة الإبداعية في الغرب في القرن الماضي
وحدة البناء: الغرب..... مجموع الأفراد المبدعين ، في القرن الماضي !!.

الخلل عند الباحث ١ أنه سيضطر إلى اعتماد موضوع يتشكل من وحدة بناء ضبابية غير واضحة فمن هم المبدعين في الغرب. وكم عددهم وهل هم مشتركون في قضية تمثل ظاهرة عامة. لن يجيب منهاج علم النفس على ذلك أبدا".

كما أن الباحث ٢ سيقوم بدراسة تفصيلية عن أديسون شاملة جميع جوانب حياته إلا أنه لن يجد ما يجمعه بـ أنغرهام بل ، إلا إذا انتقل إلى دراسة الثاني و يقوم بجمع حسابي بسيط للنتائج التي يمكن أن لا تكون منسجمة.

ازعم هنا إن مجموع الأبحاث المنتجة ، وما أكثرها، ضمن منهاج علم النفس لا يمكنها تفسير ضمور الحالة الإبداعية في بعض التجمعات السكانية مثلا" منغوليا... وسط أفريقيا.

وهل يستطيع تفسير بروز هذه الظاهرة في بعض المجتمعات دون غيرها...

فكان من الشرعي والضروري البحث في منهاج يشكل أداة معرفة صالحة لتفسير الظاهرة الإبداعية بوصفها كائنا" موجودا" ملاحظا" منذ القدم. وليس حالات فردية هنا وهناك واستطرادا كونها ظاهرة اجتماعية بامتياز.

القسم الثاني: الإبداعية وفق المنهج الجديد – علم النفس الاجتماعي

تقديم

أولا:شرعية المنهج المقترح

- الوحدة الإنسانية الأصغر
- المنهاج المطلوب وجدواه

ثانياً : كيف نعرف الحالة الإبداعية وفق منهاج علم النفس الاجتماعي و ما هي عناصره.

- التعريف
- العناصر

ثالثاً : البيئة المثالية لتوليد الحالة الإبداعية.

× ملاحظة: البقية تتبع في النشرة القادمة

لمزيد من المعلومات
يرجى الإتصال بإدارة المجمع:

تليفاكس:
(٩٦٢ ٦) ٥٦٧ ٧٨٢٢
بريد إلكتروني:
info@aspip.org
موقع إلكتروني:
www.aspip.org

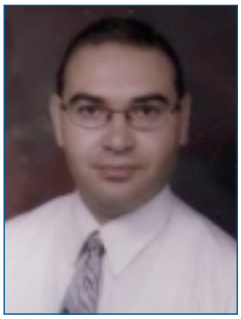

الأسرار التجارية من المنظور القانوني

بقلم: المحامي اشرف فؤاد أبو طالب
عضو جمعية المجمع العربي للملكية الفكرية - الأردن

مقدمة

تعد مكنونات الأعمال التجارية وطرق تسييرها أو إنتاجها مهما كان نوع العمل التجاري الممارس من حيث الأصل والمبدأ أسراراً تجارية يحرم على الغير استخدامها دون إذن من صاحبها أو سرقتها إن جاز التعبير بالتالي يتحتم على صاحب العمل التجاري أو صاحب مهنة معينة أو (التاجر) بشكل عام الحفاظ عليها وحمايتها بشتى الوسائل المشروعة والإجراءات القانونية والقضائية اللازمة التي تضمن الحماية الكاملة والكافية لها .

أما بالنسبة للأسرار التجارية من حيث تعريفها وطبيعتها أو ما يتعلق بها فقد عالجها قانون المنافسة غير المشروعة والأسرار التجارية رقم(١٥) لسنة ٢٠٠١م

الأسرار التجارية في القانون الأردني

في الكثير من الأحيان يلجأ المشرع الأردني كعادته إلى تفادي وضع تعاريف معينة ومحدودة وذلك خوفا من وضع تعريف لا يتصف بالشمول والدقة هذا من جهة ومن جهة ثانية حرصا و رغبة منه في إبقاء النص القانوني حراً طليقاً غير مقيد وفي حالة مرونة دائمة .

لكن فيما يخص موضوعنا الأسرار التجارية لجأ المشرع إلى توضيح وذكر سمات وصفات معينة أن توافرت في معلومات تجارية معينة أصبحت أسراراً تجارية بالتالي إبتعاد المشرع في حالتنا هذه عن وضع تعريف للأسرار التجارية واكتفى بما أورده في قانون المنافسة غير المشروعة و الأسرار التجارية رقم (١٥) لسنة ٢٠٠١م في المادة (٤) منه :

١. لمقاصد هذا القانون تعتبر أية معلومات سراً تجارياً إذا اتسمت بما يلي :

١. أنها سرية لكونها غير معروفة عادةً في صورتها النهائية أو مكوناتها الدقيقة أو أنه ليس من السهل الحصول عليها وسط المتعاملين عادة بهذا النوع من المعلومات.
٢. وأنها ذات قيمة تجارية نظراً لكونها سرية .
٣. وأن صاحب الحق أخضعها لتدابير معقولة للمحافظة على سريتها في ظل ظروفها الراهنة.

ونلاحظ أن القانون قد استثنى في الفقرة (ب) من المادة (٤) ما يتعارض مع النظام العام أو الآداب العامة من تطبيق أحكام هذا القانون .

إن استخدام أي شخص أو حصوله على سر تجاري بوسائل غير مشروعة أو بممارسات تجارية غير نظيفة دون اللجوء لصاحبها صاحب الحق واستئذانه في استخدامها ينظر له القانون ويعده من قبيل إساءة الاستعمال للسر التجاري .

وقد جاءت المادة (٦/أ) لتأكيد ما سبق وذكرناه فنصت على ما يلي :

" يعد حصول أي شخص على سر تجاري أو إستعماله أو الإفصاح عنه بطريقة تخالف الممارسات التجارية الشريفة دون موافقة صاحب الحق إساءة لإستعمال السر التجاري ".

أما الفقرة (ب) من المادة (٦) فقد أوردت في نصها مجموعة من الأعمال التي تعتبر مخالفة للممارسات التجارية الشريفة :

١. الإخلال بالعقود .
٢. الإخلال بسرية المعلومات المؤتمنة أو الحث على الإخلال بها .
٣. حصول شخص على الأسرار التجارية من طرف آخر إذا كان يعلم أو كان بمقدوره أن يعلم بأن حصول ذلك الطرف عليها كان نتيجة مخالفة للممارسات التجارية الشريفة.

ولعله من الجدير بالتوضيح أن مثل هذه الأعمال لا يمكن أن تحدث إلا من قبل شخص يعمل لدى صاحب عمل تجاري أو صاحب مهنة تجارية أو تاجر نظراً للثقة التي منحها إياه أو الثقة المفترضة أن تكون به .

لكن في حالة حدوث مثل هذه الأعمال وإساءة استعمال الأسرار التجارية يبرز أمامنا السؤال التالي ماذا باستطاعة صاحب الحق في السر التجاري أن يفعل ؟

الإجـــابة

ببساطة لصاحب الحق التجاري وبكل تأكيد حق المطالبة بتعويض

عما لحقه من ضرر نتيجة إساءة إستعمال هذا السر وذلك بإقامة الدعوى المدنية (الحقوقية) أمام المحكمة المختصة للحصول على تعويض عادل إضافة إلى حقه في إقامة دعوى جزائية لإنزال العقوبة الرادعة لمثل هؤلاء المسيئين لإستعمال الأسرار التجارية . لكن عليه قبل أن يسجل دعواه المدنية في المحكمة أن يرفق مع دعواه ومطالبه كفالة مصرفية أو نقدية تقبلها المحكمة المختصة . وهذه المطالب التي يطالب بها صاحب الحق المعتدى عليه هي :

١. وقف إساءة الإستعمال
٢. الحجر التحفظي على المواد التي تحتوي على الأسرار التجارية التي تم إساءة إستعمالها أو المنتجات الناتجة عن إساءة الإستعمال أينما وجدت .
٣. المحافظة على الأدلة ذات الصلة.

وهذا ما نصت عليه المادة (٧) بفقرتيها (أ/ب) كذلك يمكن تطبيق المادة (٣) التي تحيلنا إليها الفقرة (ج) من المادة (٧) على حالات إساءة الإستعمال غير المنصوص عليها من أحكام المادة (٧) حيث تضيف المادة (٣) أن جميع الإجراءات والمطالب التي يتخذها صاحب الحق المعتدى عليه يجب أن تتم دون تبليغ المستدعى ضده وللمحكمة إجابة طلبه في حالة إثبات أن المنافسة ارتكبت ضده وأن المنافسة أصبحت وشكية الوقوع وقد تلحق ضرراً يتعذر تداركه و أنه يخشى من اختفاء الدليل على المنافسة أو إتلافه .

كما تضيف المادة (٣/ج/٢): إذا لم يقم صاحب المصلحة دعواه خلال ثمانية أيام من تاريخ إجابة المحكمة فتعتبر جميع الإجراءات المتخذة بهذا الشأن ملغاة .

وتضيف المادة (٣/هـ):للمحكمة أن تستعين في جميع الأحوال بذوي الخبرة والاختصاص.

أما(٣/و) للمحكمة أن تقرر مصادرة المنتجات موضوع المنافسة غير المشروعة والمواد و الأدوات المستعملة فيها بصورة رئيسة وللمحكمة أن تقرر إتلاف أي منها أو التصرف بها في أي غرض تجاري .

الموقف القانوني للمدعى عليه (المستدعى ضده)في دعوى إساءة الإستعمال للسر التجاري : للمستدعى ضده أو المدعى عليه أن يثبت عكس ما أسند إليه من إساءة بشتى الطرق و الوسائل التي نص عليها القانون.

فما هي الإجراءات التي يقوم بها المدعى عليه في مواجهة هذه الإدعاءات والإجراءات القانونية والقضائية المتخذة ضده ؟

الإجابـــــة

١. عليه تطبيق المادة (٣/ج/٣): للمستدعى ضده أن يستأنف قرار المحكمة باتخاذ الإجراءات التحفظية لدى محكمة الإستئناف خلال (ثمانية أيام) من تاريخ تبليغه أو تفهمه له ويكون قراراً قطعياً .
٢. للمستدعى ضده بناء على المادة (٣/ج/٣) :المطالبة بالتعويض عما لحقه من ضرر إذا أثبت أن المستدعي غير محق في طلبه باتخاذ الإجراءات التحفظية أو أنه لم يقم دعواه خلال المدة المقررة في القانون (خلال ثمانية أيام) الواردة في (٣/ج/٢).
٣. إضافة لما ذكر للمستدعى ضده أن يقدم طلب للمحكمة بإلغاء جميع الإجراءات التي اتخذها ضده المستدعي في حالة تأخر أو في حالة عدم إقامة المستدعي دعواه خلال (ثمانية أيام)من تاريخ موافقة المحكمة على طلباته والحجز التحفظي .

الحالات الإستثنائية التي يسمح فيها بالإفصاح عن بيانات أو إخبارات سرية أو حتى أسرار تجارية تتعلق بتسويق أدوية أو منتجات زراعية كيميائية هي بحسب ما جاء في المادة (٨/ب):
الحالة الأولى: إذا كان الإفصاح عنها ضروريا لحماية الجمهور .
الحالة الثانية : إذا اتخذت الجهة الرسمية المختصة التدابير اللازمة لضمان عدم الإستعمال التجاري غير المنصف لتلك البيانات .

وقبل أن ننهي حديثنا لا بد أن نشير إلى ملاحظة مهمة جداً مستندة إلى نص المادة (٩/أ) من هذا القانون قانون المنافسة غير المشروعة و الأسرار التجارية رقم (٥١) لسنة ٢٠٠١م التي تفيد بما يلي : يعتبر باطلاً كل نص أو شرط مقيد للمنافسة يرد في عقد ترخيص يتعلق بأي حق من حقوق الملكية الفكرية قد يكون له أثر سلبي على التجارة وقد يعيق نقل التكنولوجيا ونشرها وبصفة خاصة ما يلي :

١. إلزام المرخص بعدم نقل التحسينات التي يجريها على التكنولوجيا التي يشملها عقد الترخيص إلا للمرخص (النقل العكسي للتكنولوجيا المحسنة)
٢. منع المرخص له من المنازعة إدارياً أو قضائياً في حق الملكية الفكرية الذي تم ترخيصه.
٣. إلزام المرخص له بقبول الترخيص بمجموعة من الحقوق بدلاً من حق واحد.

إن جميع ما تم ذكره في المقال أو في الفقرة (أ)من المادة (٩) ينطبق بحسب الفقرة (ب) من نفس المادة المذكورة على جميع حقوق الملكية الفكرية المعروفة :

- حقوق المؤلف والحقوق المجاورة لها.
- العلامات التجارية.
- المؤشرات الجغرافية.
- الرسوم الصناعية والنماذج الصناعية.
- براءات الإختراع.
- التصاميم للدوائر المتكاملة.
- الأصناف النباتية الجديدة.
- الأسرار التجارية.

وفي ختام حديثنا نأمل أن يتم تطبيق هذه النصوص تطبيقاً صحيحاً يؤدي بالنتيجة إلى حماية أصحاب الحقوق والأسرار التجارية أو الإستقرار في المراكز القانونية لأصحاب حقوق الملكية الفكرية في كنف المظلة القانونية الأردنية.

إصدار ٢٠٠١

معجم أبوغزاله للملكية الفكرية

ستة آلاف كلمة و مصطلح يغطي مصطلحات الملكية الفكرية

(العلامات التجارية، براءات الإختراعات، حقوق المؤلف، الرسوم والنماذج الصناعية تقنية المعلومات و الإتصالات الأساسية و التجارة الإلكترونية، نظام التجارة الدولية، نظام العولمة ، المعاهدات و الإتفاقيات الدولية)

لطلب القاموس يرجى تعبئة النموذج وإرساله مع شيك بالقيمة المطلوبة على العنوان التالي أو على أي من مكاتب تمثيل المجمع في الوطن العربي:

الإسم _____

الشركة _____

العنوان _____

بريد إلكتروني _____

هاتف _____ فاكس _____

لمزيد من المعلومات يرجى الإتصال بإدارة المجمع العربي للملكية الفكرية:

تليفاكس: ٥٦٧ ٧٨٢٢ (٦ ٩٦٢) بريد إلكتروني: info@aspip.org موقع إلكتروني: www.aspip.org

الجزائر

سابقة إيجابية

سجلت بالجزائر سابقة تمثلت في عزل مدير عام من قِبل وزير ثم إرجاعه لمنصبه في عهد الوزير صاحب قرار العزل. فقد كان وزير الثقافة والاتصال الحالي بالجزائر أصدر تعليماته قبل أشهر بتنحية مدير عام الديوان الوطني لحق المؤلف مما أثار استياءاً كبيراً لدى أواسط المؤلفين والعاملين بالديوان بسبب العلاقات الحسنة التي سادت بينهم وبين المدير تاوسار عبد الحكيم. فلم يكتف المحتجون على قرار العزل بمخاطبة الحكومة بمختلف مستوياتها بل بادروا للقاء رئيس الحكومة بوفد مكون من كبار المؤلفين المعروفين، كما طالبوا من خلال مذكرة رسمية بإرجاع السيد عبد الحكيم لمنصبه الذي شغله لمدة تزيد عن الأربع سنوات. و قد أدت هذه الجهود إلى تعليمات من رئيس الحكومة بإرجاع المدير المعزول لمنصبه.

الإمارات العربية المتحدة

تُرفع عن قائمة المراقبة الأميركية

واصلت دولة الإمارات العربية المتحدة محاولاتها الحثيثة لمكافحة أعمال قرصنة واستنساخ برامج الكمبيوتر واحتلت المرتبة الأولى في مكافحة أعمال القرصنة في الوطن العربي. كما تم حذف دولة الإمارات من قائمة البلدان الخاضعة للرقابة وفق قوانين التجارة الأميركية التي يتم من خلالها مراقبة مدى مراعاة الدول لقوانين حقوق الملكية الفكرية.

وفي إطار الجهود السنوية المتواصلة بين اتحاد منتجي برامج الكمبيوتر ومركز دبي التجاري العالمي أعلن الطرفان عن استمرار جهودهما المشتركة، خلال معرض "جيتكس" ومعرض "سوق الكمبيوتر" وهو الجناح المخصص للبيع المباشر ضمن "جيتكس"، الرامية لمكافحة أعمال القرصنة وتشجيع استخدام البرامج الأصلية. وستقوم لجنة خاصة لمراقبة الالتزام بقوانين حماية الملكية الفكرية التابعة لاتحاد منتجي البرامج بأعمال المراقبة خلال فترة المعرض للمعروضات وأعمال البيع والتفتيش عن البرامج المنسوخة.

وقد أوضحت دراسة حديثة وزعها اتحاد منتجي البرامج التجارية انخفاض معدلات القرصنة على البرامج في دولة الإمارات خلال العام الماضي. فقد وصلت هذه النسبة إلى ٤٧٪ مقارنة بنسبة ٤٩٪ سجلت خلال عام ١٩٩٨. وأفادت الدراسة ذاتها أن معدلات القرصنة على البرامج في دول مجلس التعاون الخليجي الأخرى بقيت مرتفعة، فقد وصلت النسبة إلى ٨٢٪ في البحرين، و ٨١٪ في عمان، و ٨٠٪ في قطر و ٦٤٪ في السعودية.

وقال أشوك شارما مدير عام اتحاد منتجي البرامج التجارية: تشهد أسواق منطقة الشرق الأوسط انخفاضاً كبيراً في أعمال القرصنة بعد تزايد عدد الدول المطبقة لقوانين حماية الملكية الفكرية، ويلعب معرض "جيتكس" الذي اعتاد الاتحاد على المشاركة فيه سنوياً، دوراً كبيراً في توعية وتعريف المستخدمين بأهمية استخدام برامج كمبيوتر أصلية".

وعلى الرغم من انخفاض معدلات القرصنة في أسواق الشرق الأوسط بشكل عام، سجلت شركات البرمجيات ارتفاعاً كبيراً في حجم الخسائر التي تكبدتها في هذه الأسواق. وقد ارتفعت قيمة الخسائر الناجمة عن أعمال القرصنة في دولة الإمارات من ٦,٣ مليون دولار سجلت خلال عام ١٩٩٨ إلى ٦,٧ مليون سجلت خلال العام الماضي.

وقدرت الخسائر الناتجة عن أعمال القرصنة خلال العام الماضي بحوالي ٦ ملايين دولار في البحرين، و٢,١٣ مليون دولار في الكويت، و٨,٩ مليون دولار في عُمان، و ٥,٤ مليون دولار في قطر، و ٩,٣ مليون في السعودية.

ومع التقدم الذي تسجله بعض دول المنطقة في مكافحة القرصنة لا تزال ٦ من دول المنطقة على لائحة المراقبة بما في ذلك الكويت وعمان و قطر والسعودية و لبنان. فيما أُدرجت مصر على لائحة المراقبة المشددة التي تضم أسماء ١٥ دولة أخرى في العالم.

وأوضح تقرير أعدته شارلين بارشيفسكي الممثلة التجارية الأمريكية وصدر في مايو الماضي أن دولة الإمارات قد حُذفت من على قائمة الرقابة بعد أن أثبتت فعالية في مكافحة أعمال القرصنة ومراعاة قوانين حماية الملكية الفكرية. كما أشار التقرير إلى بعض من الإنجازات التي ينظر لها على أنها تساهم في حماية الملكية الفكرية وخفض معدلات القرصنة في بعض من دول المنطقة.

نظام جديد للحسومات
(ابتداءاً من ١/٢/٢٠٠٢)

يسر أبو غزالة للملكية الفكرية أن تقدم حسومات كبيرة تصل إلى ٢٠٪ على القيمة الإجمالية السنوية للفواتير بشرط أن تكون قد سُوِّيت خلال ٣٠ يوماً من إصدارها.

وستحسب الحسومات في نهاية السنة طبقاً للمعادلة الواردة أدناه. ويستثنى من هذا النظام أية رسوم رسمية أو مصاريف طرف ثالث أو ضريبة للقيمة المضافة. وتكون الحسومات على النحو التالي بالدولار الأمريكي :

المبلغ $	نسبة الحسم
من -/١٠,٠٠٠ إلي -/١٠٠,٠٠٠	٥٪
من -/١٠٠,٠٠٠ إلى -/٢٥٠,٠٠٠	١٠٪
من -/٢٥٠,٠٠٠ إلى -/٥٠٠,٠٠٠	١٥٪
أكثر من -/٥٠٠,٠٠٠	٢٠٪

ويمكن استخدام قيمة الحسم فقط في تسديد الفواتير اللاحقة خلال عامين تاليين. كما ينص النظام الجديد على أن أجيب لها الحق في تقاضي فائدة عن الحسابات المدينة التي تبقى معلقة لما يزيد عن ثلاثة أشهر.

أجيب
تشارك في مساق حول قانون العلامات التجارية

شاركت الأستاذة ديالة العلمي بصفتها ممارسة للملكية الفكرية في أبو غزالة للملكية الفكرية كمحاضِرة ضيفة في المساق الذي تطرحه كلية جون مارشال للحقوق حول القانون الدولي للعلامات التجارية في شمال أفريقيا والشرق الأوسط وخاصة الأقطار العربية .

وقد ركز المساق ، المعقود في أيار الماضي عشية الملتقى السنوي للجمعية الدولية للعلامات التجارية في واشنطن على وسائل حماية العلامات التجارية دولياً.

والأستاذة العلمي التي تمتلك خبرة كبيرة في أنظمة الملكية الفكرية في المنطقة العربية ركزت في حديثها على حماية العلامات التجارية في البلاد العربي.

وهذه المشاركة هي الثانية لـ أجيب للعام الثاني على التوالي. وقد كان الأستاذ محمد دوفش قد مثّل أجيب في سان فرانسيسكو في العام الماضي.

وفي هذا العام أيضاً تعددت نشاطات الوفد الممثل لـ أجيب في هذا الملتقى الدولي فاشتملت على الالتقاء بالعملاء وحضور اللقاءات وتلبية دعوات إلى حفلات الاستقبال الموجهة من الزملاء والمشاركة في جلسات ملتقى الجمعية الدولية للعلامات التجارية والتباحث مع المشاركين الآخرين في الملتقى.

علاوة على ذلك فقد تولى الأستاذ محمد دوفش إدارة إحدى جلسات الملتقى والتي حملت عنوان "التعديلات القانونية الحالية في الشرق الأوسط والخطوات الإضافية المطلوبة".

ومما يجدر ذكره أن الملتقى القادم للجمعية الدولية للعلامات التجارية سيعقد ولأول مرة خارج الولايات المتحدة وذلك في العاصمة الهولندية امستردام.

أجيب
تحتل المرتبة الأولى

أظهر الاستطلاع السنوي للأسواق الناشئة والتي تجريه مجلة Managing Intellectual Property بالتعاون مع register.com أن أبو غزالة للخدمات القانونية ABLE حلّت أولى في مجال أعمال براءات الاختراع والعلامات التجارية في كل من السعودية والإمارات ومصر.

وتعكس هذه المرتبة المتميزة الزخم الذي صاحب دخول ABLE لميدان الخدمات القانونية. وقد أشاد المراقبون مؤخراً بتعدد الخدمات التي بدأت ABLE بها ممارستها القانونية.

فهذه الممارسة غير مقتصرة على الملكية الفكرية، بل تشمل قوانين الضرائب والعمالة والأنظمة التجارية العالمية والتشريعات العربية والتحكيم وحل النزاعات.

خبراء يبحثون سبل النهوض بالنشاط الابتكاري في البلدان العربية

التقت مجموعة من الخبراء تحت رعاية المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) يومي ١٠ و١١ يونيو/حزيران ٢٠٠٢ بناء على مبادرة من جامعة عجمان للعلوم والتكنولوجيا القائمة في الإمارات العربية المتحدة، بهدف بحث ما يمكن إنجازه من مشروعات مشتركة ترمي إلى النهوض بالنشاط الإبداعي والابتكاري في العالم العربي عن طريق الانتفاع الفعّال بنظام الملكية الفكرية.

وافتتح المدير العام للويبو لقاء الخبراء وركّز على أهمية تلك المبادرة. وقال إن الاقتصاديات النامية التي شهدت نموّا رائعا في بعض القطاعات مثل قطاع برامج الحاسوب ووسائل الترفيه مدينة بذلك النجاح لانتفاعها إلى أقصى حدّ بنظام الملكية الفكرية. وأضاف قائلا إن الرغبة في الاختراع والابتكار ظلت أبداً الحافز الدافع إلى التقدم.

وقد ساعد نظام الملكية الفكرية الذي يكفل للنشاط الإبداعي والابتكاري قيمته على ضمان الاستمرارية التجارية لعدد لا يحصى من القطاعات الصناعية التي توظف عشرات الملايين من الأشخاص وتولد إيرادات هي أساسية لرفاهية الأمم الاقتصادية.

وشدّد رئيس جامعة عجمان للعلوم والتكنولوجيا، الدكتور سعيد عبد الله سلمان، على الحاجة إلى توفير كل الظروف التي تشجع النشاط الابتكاري بهدف تحسين رفاهية الأجيال المقبلة.

وأضاف الدكتور سلمان قائلا إن البلدان العربية تفتقر إلى الوعي بفوائد نظام الملكية الفكرية وأكد أن خير البشرية جمعاء رهن بدعم الابتكار الذي يعزز الاستقرار والتنمية الاقتصادية والرفاهية لجميع شعوب العالم.

ووقعت الويبو وجامعة عجمان للعلوم والتكنولوجيا على مذكرة تفاهم تتضمن مجموعة من الأنشطة المشتركة المتعلقة بالملكية الفكرية، بما فيها تقديم الويبو مساعدتها إلى الجامعة لإعداد دورات دراسية عن الملكية الفكرية لطلاب العلوم والتكنولوجيا.

ومن المقرر أيضا أن تتمحور الأنشطة حول زيادة الوعي بالعلاقة الأساسية بين حماية الملكية الفكرية بشكل فعّال والتنمية الاقتصادية والثقافية والتكنولوجية.

الويبو والمنظمة العربية للتنمية الزراعية تتفقان على التعاون في المستقبل

وقّع المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، الدكتور كامل إدريس، والمدير العام للمنظمة العربية للتنمية الزراعية، الدكتور سالم اللوزي، يوم ٣ يونيو/حزيران ٢٠٠٢، مذكرة تفاهم تمهّد الطريق للتعاون المقبل بين المنظمتين في مجال الملكية الفكرية.

وناقش المديران العامان أيضا أهمية حماية الأصناف النباتية وعلاقتها المباشرة بالسلامة الغذائية. وتشجع حماية الأصناف النباتية على مواصلة تطوير أصناف محسّنة تساعد على ضمان السلامة الغذائية بفضل زيادة المحصول ورفع جودة المنتجات الأقوى على مقاومة الأمراض.

وناقش الدكتور إدريس والدكتور اللوزي الوقع الإيجابي للابتكار والاختراع من حيث تحسين الفعالية الزراعية والتنمية الاقتصادية بصورة عامة. واستعرضا أيضا مسائل تتعلق بالتنوع البيولوجي والبيوتكنولوجيا والمعارف التقليدية ذات الصلة بالزراعة.

ويدعو الاتفاق الذي وقّعه زعيما المنظمتين إلى تبادل المعلومات وإنجاز الدراسات وتنظيم الدورات التدريبية والندوات والأنشطة البحثية الأخرى في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية.

وفيما يتعلق بحماية الأصناف النباتية، ستسعى الويبو إلى التعاون مع الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة (الأوبوف).

ويقع مقرّ المنظمة العربية للتنمية الزراعية في الخرطوم. وهي منظمة تضمّ ٢١ دولة عضوا ولها عشرة مكاتب وطنية في المنطقة العربية.

الدول الأعضاء في الويبو تتفق على المضي قدماً في تنسيق قانون العلامات التجارية

أحرزت الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) تقدماً في مناقشاتها بشأن برنامج شامل لتنسيق قوانين حماية العلامات. وحدّدت المجالات التي ترغب في مواصلة البحث فيها عن مبادئ مشتركة لتيسير حماية البيانات الجغرافية وقرّرت الوقوف على بعض المسائل المتعلقة بحماية الرسوم والنماذج الصناعية. وقد حضر مندوبون من ٧٦ دولة عضوا و١٧ منظمة تتمتع بصفة المراقب دورة اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية التي انعقدت في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ مايو/أيار ٢٠٠٢.

وتعهد أعضاء اللجنة الدائمة المجتمعين على العمل من أجل المضي قدماً في تبسيط الإجراءات المتعلقة بالمقتضيات الشكلية لتسجيل العلامات التجارية وغيرها من الإجراءات مثل الإيداع الإلكتروني للتبليغات لدى مكاتب الملكية الفكرية.

وشرع المندوبون أيضا في مناقشات بشأن مواصلة تنسيق قانون العلامات التجارية الموضوعي وتناولوا مسائل مثل تعريف العلامة والعلامات غير المألوفة (مثل العلامات المقترنة بحاسّة الشم والعلامات الصوتية والهولوغرامات والعلامات المجسّمة) وأسباب رفض الحقوق في العلامات التجارية والحقوق المخولة بموجب التسجيل.

وسيستفيد المنتفعون بأنظمة العلامات التجارية المتفاوتة جداً في مختلف أنحاء العالم من وفورات محققة في الزمن والتكاليف بفضل ما سيحمله اعتماد مناهج مشتركة من يقين قانوني.

واستند تبادل الآراء المثمر والعميق بشأن التنسيق الموضوعي لقوانين العلامات التجارية إلى وثيقة أعدّتها أمانة الويبو. وكشفت المناقشات عن تنوّع كبير في الأنظمة والإجراءات والمناهج الوطنية المعتمدة في مجال العلامات. وكان تعريف العلامات غير المألوفة (أي العلامات المتصلة بحاسّة الشم والعلامات الصوتية والهولوغرامات والعلامات المجسّمة) موضع مناقشات وافرة.

وأشار العديد من أعضاء اللجنة الدائمة إلى الصعوبات المواجهة في فحص العلامات المتصلة بحاسّة الشم. وشملت المحادثات أيضا بالتفصيل الأسباب المطلقة للرفض (مثل انتفاء صفة التمييز في العلامة والعلامات المثيرة للّبس وما إلى ذلك) والأسباب النسبية للرفض (كالتنازع مع حقوق سابقة).

وتطرقت المناقشات أيضا لموضوع الانتفاع السليم بالإشارات المعروفة عادة برمز tm ورمز ® وليس هناك حاليا أي تنظيم دولي للانتفاع بهذين الرمزين اللذين يدلان المستهلك على أن العلامة محمية tm أو مسجلة ® والغرض المنشود من التنسيق الموضوعي لقانون العلامات التجارية الدولي هو تبسيط عمل مكاتب الملكية الفكرية الوطنية وتوفير إطار قانوني واضح ومنسق لمودعي طلبات تسجيل العلامات التجارية أو أصحاب العلامات المسجلة ووكلائهم.

ودعيت أمانة الويبو إلى إعداد وثيقة إعلامية عن الرسوم والنماذج الصناعية لبحثها في اجتماع اللجنة الدائمة المقبل. وستتناول الوثيقة مسألة العلاقة بين الرسوم والنماذج الصناعية والمعارف التقليدية وبين الرسوم والنماذج الصناعية والعلامات المجسّمة.

وسينعقد اجتماع اللجنة الدائمة المقبل في الفترة من ١١ إلى ١٥ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٢ وسينظر المجتمعون في أحكام لتنسيق المقتضيات الشكلية لتسجيل العلامات التجارية وتنسيق قانون العلامات التجارية الموضوعي الدولي والبيانات الجغرافية، بالإضافة إلى الرسوم والنماذج الصناعية كموضوع جديد.

اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة تبحث حماية أفضل لهيئات الإذاعة

تصدّرت التدابير الرامية إلى تحديث حقوق هيئات الإذاعة، بالإضافة إلى مسألة حماية قواعد البيانات غير الأصلية، جدول أعمال اجتماع عقدته اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو). وكانت المحادثات مكثفة ومثمرة وقامت على حوار صريح بين مختلف أصحاب المصالح، من واضعي السياسات وممثلي هيئات الإذاعة والقطاعات المعنية مثل الموسيقى والأفلام.

وانعقد الاجتماع في جنيف في الفترة من ١٣ إلى ١٧ مايو/أيار ٢٠٠٢ وحضره مندوبون من ٧٧ دولة عضواً، بما فيها الجماعة الأوروبية وثماني منظمات حكومية دولية و٤١ منظمة غير حكومية.

واتفقت اللجنة عامة على الحاجة إلى تعريف بعض المصطلحات وبلورتها مثل عبارة "هيئات الإذاعة" وكلمة "الإذاعة" وعبارة "البرامج الإذاعية" وكلمة "الإرسال" وعبارة "إعادة البث" وكلمة "إشارة" وعبارة "الإشارات الحاملة للمواد المشفوعة بالبرامج الإذاعية" pre-broadcasts signals وعبارة "النقل المباشر لبيانات الصوت والصورة" real-time streaming وعبارة "البث عبر الإنترنت" web-casting نظرا إلى أثر

التكنولوجيا الجديدة وضرورة إقامة التوازن بين مختلف مصالح المعنيين وعامة الجمهور. وفي الوقت الراهن، تتناول اتفاقية روما لسنة ١٩٦١ بشأن حماية فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة حقوق الملكية الفكرية العائدة لهيئات الإذاعة.

وقد سمح اعتماد معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي في سنة ١٩٩٦ بتحديث المعايير المطبقة على الفئتين الأوليين من أصحاب الحقوق لمواكبة التطورات المستجدة، علما بأنها لا تشمل حقوق هيئات الإذاعة.

ومع ذلك، فقد أدّت التطورات التكنولوجية السريعة وغير المسبوقة إلى ظهور أشكال جديدة للإرسال والانتقال من الشكل التناظري إلى الشكل الرقمي وبروز خيارات جديدة وهائلة للمستهلكين، إذ فتحت لهم مئات القنوات بعضها قائم على التفاعل مع المشاهدين وأنواع جديدة من خدمات المعلومات والتسلية المتاحة على يد الإذاعيين التقليديين.

وفي الوقت ذاته، أصبحت الإنترنت سبيلاً بديلاً لتوزيع المواد المحمية بحق المؤلف والحقوق المجاورة عن طريق البث عبر الإنترنت web-casting أو نقل بيانات الصوت والصورة streaming وتقتضي تلك التطورات إعادة النظر بإمعان في نطاق الحماية الموفرة للبرامج الإذاعية وتعريفها كما تستدعي مواكبة الحقائق العملية للقرن الحادي والعشرين.

وعلاوة على ذلك، فقد أدى تفاقم مشكلة قرصنة الإشارات ولا سيما الإشارات الحاملة للمواد المشفوعة بالبرامج الإذاعية (أي الإشارات الحاملة للبرامج الموجهة إلى الإذاعيين للانتفاع بها بشكل متزامن أو مؤجل) في أماكن عديدة من العالم إلى ظهور حاجة لبحث طبيعة الحماية المكفولة للبرامج الإذاعية ونطاقها.

وتوضيحا للعديد من القضايا التقنية، رفعت أمانة الويبو إلى اللجنة وثيقة تحتوي على معلومات تقنية أساسية وتصف التغييرات التقنية التي تؤثر في أنشطة هيئات الإذاعة منذ سنة ١٩٦١ http://www.wipo.int/news

وتعتزم اللجنة الدائمة مواصلة تلك المناقشات في اجتماعها المقبل المنعقد في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٢.

وبحثت اللجنة أيضا حماية قواعد البيانات غير الأصلية، ذلك أن مجموعات البيانات مثل دليل الهاتف، التي لا يعتبر جمعها منطويا على قدر كاف من الأصالة يؤهلها للحماية بموجب حق المؤلف، قد تستدعي بعض الحماية لأن جمعها قد يكون مكلفا للغاية بينما يسهل نسخها وتوزيعها مثلا عبر الإنترنت.

وقد نظرت اللجنة في خمس دراسات كلفت الأمانة إحدى الجهات بإعدادها بشأن الآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على توفير حماية من ذلك القبيل في البلدان النامية والبلدان المنتقلة إلى نظام الاقتصاد الحر http://www.wipo.int/news

الدول الأعضاء تستكشف سبلاً لكبح الاستخدام التعسفي لأدوات التعريف الافتراضية

استعرضت اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية خلال دورتها الخاصة الثانية إمكانية توسيع نطاق الإجراءات المتبعة حالياً لحماية العلامات التجارية من التسجيل التعسفي لأسماء الحقول حتى تشمل في المستقبل أنواعاً أخرى من أدوات التعريف كأسماء المنظمات الدولية الحكومية وأسماء الأشخاص والأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمستحضرات الصيدلانية والبيانات الجغرافية وأسماء البلدان والأسماء التجارية.

وعقدت اللجنة اجتماعاً في جنيف في الفترة المتراوحة بين ٢١ و٢٤ مايو/أيار ٢٠٠٢ حضره ٧٥ دولة عضواً والجماعة الأوروبية و١٦ منظمة دولية حكومية و١٥ منظمة غير حكومية. وركزت الدورة الخاصة الثانية أساساً على تحديد أدوات التعريف المذكورة أعلاه التي تحتاج إلى الحماية في نظام أسماء الحقول في هذه المرحلة وسبل منح تلك الحماية. وستطرح توصيات اللجنة على الدول الأعضاء في الويبو لاتخاذ قرار بشأنها في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٣. واستندت المناقشات إلى تقرير مشروع الويبو الثاني بشأن أسماء الحقول على شبكة انترنت http://wipo2.wipo.int/process2/report/index.html

الذي أفاد بأن هناك استخداماً تعسفياً جلياً لأدوات التعريف المشار إليها في نظام أسماء الحقول في حين أن الإطار القانوني الدولي المتاح ليس كافياً لاتخاذ تدابير جديدة لحماية جميع أدوات التعريف المعنية. وفي سبتمبر/أيلول ٢٠٠١، قررت الدول الأعضاء في الويبو أن التقرير يتطلب مزيداً من البحث وعقدت دورتين خاصتين للجنة الدائمة لهذا الغرض.

ويرد أدناه موجز عن استنتاجات اللجنة فيما يتعلق بكل أداة تعريف:

الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمستحضرات الصيدلانية

أيدت عدة وفود حماية الأسماء الدولية غير المسجلة الملكية للمستحضرات الصيدلانية من تسجيلها كأسماء حقول بهدف

ضمان حصانة نظام تلك الأسماء الدولية. وتقرر عدم التوصية باستخدام شكل محدد للحماية في هذه المرحلة بينما اتفق على ضرورة أن تواصل الويبو بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية رصد الوضع واسترعاء انتباه الدول الأعضاء فيها إلى أي تغيير فعلي في الوضع عند الاقتضاء.

الأسماء التجارية

لم تسفر المناقشات بشأن إمكانية تعديل السياسة الموحدة لتسوية المنازعات لكي تشمل الأسماء التجارية عن أي نتيجة. وأعربت مجموعة من البلدان عن رغبتها في اتباع الطريقة ذاتها للتعامل مع الأسماء التجارية والعلامات التجارية.

وشعرت بلدان أخرى بعدم وجود أية قاعدة قانونية مقبولة دولياً يمكن الاستناد إليها من أجل توسيع نطاق السياسة الموحدة حتى تشمل الأسماء التجارية غير متاحة. وتقرر أن تواصل الدول الأعضاء في الويبو رصد الوضع.

أسماء الأشخاص

قررت اللجنة التوصية بعدم اتخاذ أي إجراء بشأن أسماء الأشخاص.

البيانات الجغرافية

رأت اللجنة أن الوقت غير مناسب لاتخاذ قرارات نهائية بشأن حماية البيانات الجغرافية في نظام أسماء الحقول. ولاحظت أن بعض الوفود ارتأى ضرورة تناول هذه المسألة في أسرع وقت بينما رأى بعضهم الآخر أن من الضروري إيجاد حل لبعض المسائل الأساسية المتعلقة بحماية البيانات الجغرافية قبل مناقشة مسألة حمايتها في نظام أسماء الحقول.

وأوصي بأن تحيل الجمعية العامة للويبو مسألة حماية البيانات الجغرافية في نظام أسماء الحقول إلى الدورة العادية للجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية حتى تحدد طريقة تناولها.

أسماء المنظمات الدولية الحكومية ورموزها

افتتح نائب الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني في الأمم المتحدة، السيد/هانس كوريل، المناقشات بشأن حماية أسماء المنظمات الدولية الحكومية ورموزها متحدثاً باسم المستشارين القانونيين في منظومة الأمم المتحدة.

وبين السيد/كوريل الاستخدام التعسفي لأسماء تلك المنظمات ورموزها في نظام أسماء الحقول واقترح تدابير لحل تلك المشكلة. وأيد جميع الوفود باستثناء وفد دولة واحدة التوصية بحماية أسماء تلك المنظمات ورموزها بتعديل السياسة الموحدة لتسوية المنازعات إن لم يتمش تسجيلها أو الانتفاع بها كأسماء حقول مع أحكام المعاهدة السارية بما فيها المادة ٦ (ثالثاً) من اتفاقية باريس.

وتمنح المادة ٦ (ثالثاً) حماية معيّنة لأدوات التعريف والشعارات الخاصة بالدول (كالأعلام) ولأدوات تعريف تلك المنظمات وأسمائها المماثلة. وأوصي أيضاً بضرورة أن يراعي النظام الذي ينبغي وضعه لحماية تلك الأسماء الامتيازات والحصانات الممنوحة للمنظمات الدولية الحكومية بموجب القانون الدولي.

أسماء البلدان

أيدت أغلبية الوفود الساحقة توفير شكل من الحماية لأسماء البلدان. وأوصت تلك الوفود بمنح الحماية من تسجيل اسم حقل أو استخدامه إذا كان مطابقاً لاسم بلد ما أو شبيهاً به بشكل يحدث اللبس وفي حال لم يكن لصاحب الاسم أي حق أو مصلحة مشروعة في الاسم وعندما يحتمل أن يضلل اسم الحقل المنتفعين بحيث يعتقدون أن هناك علاقة بين صاحب اسم الحقل والهيئات الدستورية للبلد المعني.